

كتاب الأُمراء

o b e i n d . c o m

obeikandi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[كِتَابُ الْأَمْرَاءِ] (١)

١- مَا ذَكَرَ مِنْ حَدِيثِ الْأَمْرَاءِ وَالذُّخُولِ عَلَيْهِمْ

٣١١٥٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: دَخَلَ شَقِيقُ عَلِيٍّ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: مَا أَسْمُكَ؟ قَالَ: مَا بَعَثَ إِلَيَّ الْأَمِيرُ حَتَّىٰ عَلِمَ أَسْمِي قَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَسْتَعِينَ بِكَ عَلِيٌّ بَعْضِ عَمَلِي قَالَ: فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أَخَافُ [عَلَيْكَ] نَفْسِي قَالَ: فَاسْتَعْفَاهُ فَأَعْفَاهُ قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَامَ وَهُوَ يَقُولُ: هَكَذَا [نَتَبَعْنَا] (٢) قَالَ: فَقَالَ الْحَجَّاجُ: سَدُّوا الشَّيْخَ سَدُّوا الشَّيْخَ.

٣١١٥٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَجْرَةَ قَالَ: بَعَثَ ابْنُ أَوْسَطَ ٨٦/١١ بِالشَّعْبِيِّ إِلَى الْحَجَّاجِ وَكَانَ غَامِلًا عَلَى الرَّيِّ قَالَ: فَأَدْخَلَ عَلِيٌّ ابْنَ أَبِي مُسْلِمٍ وَكَانَ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ لَطِيفًا قَالَ: فَعَزَلَهُ ابْنُ أَبِي مُسْلِمٍ، وَقَالَ: إِنِّي مُدْخِلُكَ عَلَى الْأَمِيرِ فَإِنْ ضَحِكَ فِي وَجْهِكَ فَلَا تَضْحَكَنَّ قَالَ: فَأَدْخَلَ عَلَيْهِ.

٣١١٥٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ شَيْخٍ مِنَ النَّخَعِ، عَنْ [جِدَّتِهِ قَالَتْ] (٣): كَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مُسْتَخْفِيًا عِنْدَ أَبِيكَ فِي زَمَنِ الْحَجَّاجِ فَأَخْرَجَهُ أَبُوكَ فِي صُنْدُوقٍ إِلَى مَكَّةَ.

(١) سقطت من الأصول وهي ثابتة في نهاية الكتاب.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [انبعثنا].

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) والمطبوع: [جديه قال].

٣١١٥٩- حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ وَهُوَ يَخْطُبُ: يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ، أَغْرِمُ عَلِيَّ مِنْ [سَمَانِي أَشْعَرِبْرِكَا] ^(١) لَمَا قَامَ [فَتَحَرَّجَ عَدِيٌّ مِنْ عَزْمَتِهِ] ^(٢) فَقَامَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ [لِدُو نَدْبَةٍ] ^(٣) الَّذِي يَقُومُ فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي سَمَّيْتُكَ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَكَانَ هُوَ الَّذِي سَمَّاهُ.

٣١١٦٠- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ [بْنِ عَلِيٍّ] عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي جَرَّ قَالَ: كَانُوا ^{٨٧/١١} يَتَكَلَّمُونَ قَالَ: فَخَرَجَ عَلَيَّ مَرَّةً وَمَعَهُ عَقِيلٌ [قَالَ] وَمَعَ عَقِيلٍ كَبِشٌ قَالَ، فَقَالَ: عَلِيٌّ [عَض] ^(٤) أَحَدُنَا بِذِكْرِهِ قَالَ: فَقَالَ عَقِيلٌ: أَمَا أَنَا وَكَبِشِي فَلَا ^(٥).

٣١١٦١- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مَجْمَعٍ قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَلَى الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: لِيَجْلَسَإِيهِ: إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَى رَجُلٍ يَسُبُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ فَهَذَا عِنْدَكُمْ، يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: فَقَالَ: [عَبْدُ الرَّحْمَنِ] مَعَاذَ اللَّهِ أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَنْ أَكُونَ أَسْبَّ عُثْمَانَ، إِنَّهُ لَيَحْجِرُنِي، عَنْ ذَلِكَ [ثَلَاثَ] آيَاتٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ قَالَ: فَكَانَ عُثْمَانُ مِنْهُمْ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ فَكَانَ أَبِي مِنْهُمْ ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ فَكُنْتُ مِنْهُمْ قَالَ: صَدَقْتَ.

٣١١٦٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ [ابْنِ وَهْبٍ] ^(٦)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ^{٨٨/١١} قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: مِنْ قَوْمٍ يُبْغِضُهُمْ

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سيماني أشعربركا].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فخرج عدي من عرفته].

(٣) كذا في (أ)، و(م) وبياض في (د) والمطبوع.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يقصر].

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أخير ابن أبحر فهو لم يدرك علياً ﷺ.

(٦) كذا في المطبوع و(د) وفي (أ) و(م): أبي وهب، ولعله عمر بن عبد الله بن وهب.

النَّاسُ: مِنْ ثَقِيفٍ.

٣١١٦٣- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ لِعَلِيِّ: أَكْتُبْ إِلَيَّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ بَعْدَهُمَا إِلَى الْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةَ، يَعْنِي الزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ، وَاكْتُبْ إِلَيَّ مُعَاوِيَةَ بَعْدَهُ إِلَى الشَّامِ فَإِنَّهُ سَيَرْضَى مِنْكَ بِذَلِكَ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ: لَمْ أَكُنْ [لَأَعْطِي الدِّينَةَ]^(١) فِي دِينِي قَالَ: فَلَمَّا [أَنْ] كَانَ بَعْدَ لِقَايَ الْمُغِيرَةَ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: أَنْتَ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ [قَالَ]: أَمَا وَاللَّهِ مَا وَقَى شَرَّهَا إِلَّا اللَّهُ^(٢).

٣١١٦٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كَتَبَ زِيَادٌ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ «مِنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ»- رَجَاءً أَنْ تَكْتُبَ إِلَيْهِ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ- قَالَ فَكَتَبَ [إِلَيْهِ] مِنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى زِيَادِ ابْنِهَا

٨٩/١١

٣١١٦٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا سَعِيدٍ وَاللَّهِ مَا أَرَاكَ تَلْحَنُ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي: قَدْ سَبَقَتْ اللَّحْنَ.

٣١١٦٦- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: مَا جَالَسْتُ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ مِثْلَهُ، يَعْنِي [عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ]^(٣).

٣١١٦٧- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُعْجِبُكَ؟ قَالَ: إِنِّي يَوْمًا فِي الْمَنْزِلِ وَقَدْ أَخَذْتُ مَضْجَعِي لِلْقَائِلَةِ إِذْ قِيلَ: رَجُلٌ بِالْبَابِ قَالَ: قُلْتُ: مَا جَاءَ هَذَا هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِحَاجَةٍ، أَدْخَلُوهُ قَالَ: فَدَخَلَ قَالَ: قُلْتُ: لَكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ: مَتَى يَبْعَثُ ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ قُلْتُ: أَيُّ رَجُلٍ؟ قَالَ: عَلِيُّ قَالَ: قُلْتُ: لَا يَبْعَثُ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ مَنْ فِي الْقُبُورِ قَالَ: فَقَالَ: تَقُولُ مَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْحَمَقَى

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أعطى الريبة].

(٢) إسناده مرسل. أبو موسى إسرائيل بن موسى لم يدرك هذا.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [الحسن].

قَالَ: قُلْتُ: أَخْرِجُوا هَذَا عَنِّي (١).

٣١١٦٨- [حدثنا حسين بن علي، عن عبد الملك بن أبجر، قال: أنتهى الشعبي إلى رجلين وهما يغتابانه ويقعان فيه فقال هنيئًا مريئًا غير داء مخامر لعزة من أعراضنا ما أستحلت] (٢).

٣١١٦٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبَجَرَ قَالَ: لَمَّا دَخَلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَلَى الْحَجَّاجِ قَالَ: أَنْتَ الشَّقِيُّ بْنُ كُسَيْرٍ قَالَ: لَا أَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: إِنِّي قَاتِلُكَ قَالَ: لَيْنٌ قَتَلْتَنِي، لَقَدْ أَصَابَتْ أُمِّي أَسْمِي

٣١١٧٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ٩٠/١١ الْأَسْوَدِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الطُّلَقَاءِ يُبَايِعُ لَهُ، يَعْنِي مُعَاوِيَةَ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ لَا تَعْجَبْ، هُوَ مُلْكُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ (٣).

٣١١٧١- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةً إِلَّا كَانَ بَعْدَهَا مُلْكٌ (٤).

٣١١٧٢- حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ، ثُمَامَةُ كَانَ عَلَى صَنْعَاءَ، فَلَمَّا جَاءَ قَتْلُ عُثْمَانَ بَكَّى فَأَطَالَ الْبُكَاءَ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: الْيَوْمُ أَنْتَرَعْتَ النُّبُوَّةَ [أَوْ] خِلَافَةَ النُّبُوَّةِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ وَصَارَتْ مُلْكًا وَجَبْرِيَّةً، مَنْ غَلَبَ عَلَى شَيْءٍ أَكَلَهُ.

٣١١٧٣- حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ [عَنْ أَيُّوبَ] (٥) قَالَ: قَالَ لِي الْحَسَنُ: أَلَا تَعْجَبُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، دَخَلَ عَلَيَّ فَسَأَلَنِي، عَنْ قِتَالِ الْحَجَّاجِ وَمَعَهُ بَعْضُ الرُّؤَسَاءِ، يَعْنِي أَضْحَابَ ابْنِ الْأَشْعَثِ.

(١) إسناده صحيح.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

(٤) أنظر التعليق السابق.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

٣١١٧٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ حَسْرًا، عَنْ ذِرَاعِيهِ كَأَنَّهُمَا عَسِيْبًا نَخْلٍ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوِ دِدْتُ أَنِّي لَا [أَغْبِرُ فِيكُمْ] ^(١) فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَقَالُوا: إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ وَمَغْفِرَتِهِ، فَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَفْعَلَ وَلَوْ كَرِهَ أَمْرًا غَيْرَهُ، وَزَادَ فِيهِ ابْنُ يَشْرِ: هَلْ الدُّنْيَا إِلَّا مَا عَرَفْنَا، أَوْ جَرَبْنَا ^(٢).

٩١/١١

٣١١٧٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مُوسَى، عَنْ قَيْسِ بْنِ رُمَّانَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا قَاتَلْتُ عَلِيًّا إِلَّا فِي أَمْرِ عُثْمَانَ ^(٣).

٣١١٧٦- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: دَخَلَ شَابٌّ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَأَغْلَظَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي، أَنْهَاكَ، عَنِ السُّلْطَانِ، إِنَّ السُّلْطَانَ يَغْضَبُ غَضَبَ الصَّبِيِّ وَيَأْخُذُ أَخْذَ الْأَسَدِ ^(٤).

٣١١٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ زِيَادٌ: مَا عَلَّبَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِشَيْءٍ مِنَ السِّيَاسَةِ إِلَّا بِيَابٍ وَاحِدٍ، اسْتَعْمَلْتُ فُلَانًا فَكَثُرَ خَرَاجُهُ فَخَشِيْتُ أَنْ أَعَاقِبَهُ، فَفَرَّ [إِلَى] أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ: إِنَّ هَذَا أَدَبٌ سُوءٌ لِمَنْ قَبْلِي، فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَنَّهُ لَيْسَ يَنْبَغِي لِي، وَلَكِ أَنْ نَسُوسَ النَّاسَ سِيَاسَةً وَاحِدَةً، أَنْ نَلِينَ جَمِيعًا فَنَمْرَحَ النَّاسَ فِي الْمَعْصِيَةِ، وَلَا أَنْ نَشُدَّ جَمِيعًا فَتَحْمِلَ النَّاسَ عَلَى الْمَهَالِكِ، وَلَكِنْ تَكُونُ لِلشَّدَةِ وَالْفُظَاظَةِ [وَالغِلْظَةِ] ^(٥) وَأَكُونُ [أَنَا] اللَّيِّنَ وَالرَّأْفَةَ وَالرَّحْمَةَ ^(٦).

٩٢/١١

(١) كذا في (م)، وفي (أ): [أعبر فيكم] وفي (د)، والمطبوع: [اعترفتكم].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده قيس بن رمانه بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩٦/٧) ولا أعلم له توثيقاً يعتد به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٥) زيادة من (م).

(٦) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

٣١١٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ: مَا تَفَرَّقَتْ أُمَّةٌ قَطُّ إِلَّا [ظَهَرَ] أَهْلَ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ إِلَّا هَذِهِ الْأُمَّةُ^(١).

٣١١٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا مُعَاوِيَةَ الْجُمُعَةَ بِالنَّخِيلَةِ فِي الضُّحَى، ثُمَّ خَطَبَنَا، فَقَالَ: مَا قَاتَلْتُمْ لِتُصَلُّوا، وَلَا لِتُصُومُوا، وَلَا لِتُحْجُوا، وَلَا لِتَزُكُّوا، وَقَدْ أَعْرِفُ أَنْتُمْ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَلَكِنْ إِنَّمَا قَاتَلْتُمْ لِأَتَأْمَرَ عَلَيْكُمْ، وَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ ذَلِكَ وَأَنْتُمْ كَارِهِونَ^(٢).

٣١١٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ حَبِيبِ، عَنِ هُدَيْلِ بْنِ شُرْحَيْلٍ قَالَ: خَطَبَهُمْ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ [جِئْتُمْ] فَبَايَعْتُمُونِي طَائِعِينَ، وَلَوْ بَايَعْتُمْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا لَجِئْتُ حَتَّى أَبَايَعَهُ مَعَكُمْ قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَ، عَنِ الْمِنْبَرِ قَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: تَذْرِي أَيَّ شَيْءٍ جِئْتُ بِهِ الْيَوْمَ زَعَمْتَ، أِنَّ النَّاسَ بَايَعُوكَ طَائِعِينَ، وَلَوْ بَايَعُوا عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا لَجِئْتُ حَتَّى تُبَايَعَهُ مَعَهُمْ قَالَ: فَقَامَ [فَعَادَ] إِلَى الْمِنْبَرِ [قَالَ]: أَيُّهَا النَّاسُ وَهَلْ كَانَ أَحَدٌ أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنِّي^(٣).

٣١١٨١- حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: لَا حُلْمَ إِلَّا التَّجَارِبُ^(٤).

٣١١٨٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، عَنِ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، أَنَّ [حُسَيْنَ]^(٥) بَنَ عَلِيٍّ دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: لِأَجِيزَتِكَ بِجَائِزَةٍ لَمْ

(١) إسناده ضعيف. أنظر التعليق السابق.

(٢) في إسناده سعيد بن سويد بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢٩/٤) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) في إسناده عنعنة حبيب بن أبي ثابت وهو مدلس.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حسن].

أَجْرُ بِهَا أَحَدًا قَبْلَكَ، وَلَا أُجِزُ بِهَا أَحَدًا بَعْدَكَ مِنَ الْعَرَبِ، فَأَجَارَهُ بِأَرْبَعِمِائَةِ أَلْفٍ فَقَبِلَهَا^(١).

٣١١٨٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

بْنُ بَرِيْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا، وَأَبِي عَلِيٌّ مُعَاوِيَةَ فَأَجْلَسَ أَبِي عَلِيَّ السَّرِيرِ وَأَتَى^{٩٤/١١} بِالطَّعَامِ فَأَطْعَمَنَا، وَأَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ، فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ: مَا شَيْءٌ كُنْتُ أَسْتَلِدُّهُ وَأَنَا شَابٌّ فَأَخَذُهُ الْيَوْمَ إِلَّا اللَّبَنَ، فَإِنِّي أَخَذُهُ كَمَا كُنْتُ أَخْذُهُ قَبْلَ الْيَوْمِ، وَالْحَدِيثُ الْحَسَنُ^(٢).

٣١١٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُحَكَّمٍ الهمدانيُّ، عَنْ

عَامِرٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عِدَّتِكَ التِّي وَعَدْتَنِي قَالَ: وَمَا وَعَدْتِكَ؟ قَالَ: أَنْ تَرِيدَنِي مِائَةَ فِي عَطَائِي قَالَ: مَا فَعَلْتَ قَالَ: بَلَى قَالَ: مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ؟ قَالَ الْأَسْوَدُ، أَوْ ابْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ: مَا يَقُولُ هَذَا يَا ابْنَ الْأَسْوَدِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَدْ زِدْتَهُ، فَأَمَرَ لَهُ بِهَا، ثُمَّ إِنَّ مُعَاوِيَةَ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى، فَقَالَ: مَا بِي مِائَةَ زِدْتَهَا رَجُلًا وَلَكِنْ بِي غَفْلَتِي أَنْ أَزِيدَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِائَةَ، ثُمَّ أَنْسَاهَا، فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْأَسْوَدِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَهَوَ [أَمِنْ] عَلَيْهَا قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زِدْتَهُ شَيْئًا وَلَكِنَّهُ لَا يَدْعُونِي رَجُلٌ إِلَى خَيْرٍ يُصِيبُهُ مِنْ ذِي سُلْطَانٍ إِلَّا شَهِدْتُ لَهُ بِهِ، وَلَا شَرُّ أَضْرَفُهُ، عَنْهُ مِنْ ذِي سُلْطَانٍ إِلَّا شَهِدْتُ لَهُ بِهِ^(٣).

٣١١٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ

كَيْسَانَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا كَانَ عَامَ الْجَمَاعَةِ بَعَثَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ بُسْرَ بْنَ أَرْطَاةَ لِيُبَايِعَ أَهْلَهَا عَلَى رَايَاتِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ جَاءَتْهُ^{٩٥/١١} الْأَنْصَارُ جَاءَتْهُ بَنُو سُلَيْمٍ، فَقَالَ: أَفِيهِمْ جَابِرٌ قَالُوا: لَا قَالَ: فَلْيَرْجِعُوا فَإِنِّي لَسْتُ

(١) (٩) (١٠) (١١)

(١) في إسناده عبد الله بن بريدة - قال أحمد: الذي روى عنه حسين بن واقد ما أنكره.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) في إسناده أبو محكم الهمداني، ولم أقف على ترجمته له.

مُبَايَعَهُمْ حَتَّى يَخْضَرَ جَابِرٌ قَالَ: فَأَتَانِي، فَقَالَ: نَاسَدْتُكَ اللهُ إِلَّا مَا أَنْطَلَقْتَ مَعَنَا فَبَايَعْتَ فَحَقَّقْتَ دَمَكَ وَدِمَاءَ قَوْمِكَ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ قُتِلْتَ مَقَاتِلَتَنَا وَسِيَّتْ دَرَارِيَنَا قَالَ: فَاسْتَنْظَرُهُمْ إِلَى اللَّيْلِ، فَلَمَّا أُمْسِيَتْ دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتَهَا الْخَبَرَ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ [أَخِي] ^(١) أَنْطَلِقْ، فَبَايِعْ وَاحْقِنْ دَمَكَ وَدِمَاءَ قَوْمِكَ، فَإِنِّي قَدْ أَمَرْتُ ابْنَ أَخِي يَذْهَبُ فَيُبَايِعُ ^(٢).

٣١١٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ حِينَ بُوِيعَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ لِأَهْلِ طَاعَةِ اللهِ وَلِأَهْلِ الْخَيْرِ عَلَامَةً يُعْرَفُونَ بِهَا وَيُعْرَفُ فِيهِمْ مِنَ الْأُمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْعَمَلِ بِطَاعَةِ اللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّمَا مَثَلُ الْإِمَامِ مَثَلُ السُّوقِ يَأْتِيهِ [مَنْ] زَكَاَ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ بَرًّا جَاءَهُ أَهْلُ الْبِرِّ بِرِّهِمْ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا جَاءَهُ أَهْلُ الْفُجُورِ بِفُجُورِهِمْ. ٩٦/١١

٣١١٨٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْمُخْتَارَ يَزْعُمُ، أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: صَدَقَ: ثُمَّ تَلَا: ﴿هَلْ أَنْبَيْتُكُمْ عَلَى مَنْ تَنْزَلُ الشَّيَاطِينُ تَنْزُلًا عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أُنِيمٍ﴾ ^(٣).

٣١١٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرِ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ مُلُوكًا، ثُمَّ الْجَبَابِرَةُ، ثُمَّ الطَّوَاغِيَةُ ^(٤).

٣١١٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ، أَنَّ بَنِي فُلَانٍ يُصَيِّبُهُمْ قَتْلٌ شَدِيدٌ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ هَرَبَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةَ رَهْطٍ إِلَى الرُّومِ،

(١) كذا في (أ)، و(م) وفي (د)، والمطبوع: [أخي].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده عن عبد أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) في إسناده شمر بن عطية وهو يروي عن التابعين ولا أدري أسمع من أنس رضي الله عنه أم لا.

فَجَلَبُوا الرُّومَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

٣١١٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْرَةَ قَالَ: حَبَّرَنِي [سالم] (١)

قَالَ: لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُبَايَعُوا لِيَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَامَ مَرْوَانُ، فَقَالَ: سُنَّةُ أَبِي بَكْرٍ الرَّاشِدَةِ الْمَهْدِيَّةُ فَقَامَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: لَيْسَ بِسُنَّةِ أَبِي بَكْرٍ وَقَدْ تَرَكَ أَبُو بَكْرٍ الْأَهْلَ وَالْعَشِيرَةَ وَالْأَصِيلَ، وَعَمَدَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ إِذْ رَأَى، أَنَّهُ لِذَلِكَ أَهْلٌ، فَبَايَعَهُ (٢).

٩٧/١١

٣١١٩١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْمُجَالِدِ، عَنْ غَامِرٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ

الْأَشْعَثِ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ دَوْلَةً حَتَّى، أَنْ لِلْحُمُقِ [على الحكم] (٣) دَوْلَةً.

٣١١٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْرَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ

أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ لَمَّا نَزَعَ شُرْحَيْلَ بْنَ حَسَنَةَ قَالَ: [يا] (٤) عُمَرُ: عَنْ سَخْطَةَ نَزَعْتَنِي قَالَ: لَا، وَلَكِنَّا رَأَيْنَا مَنْ هُوَ أَقْوَى مِنْكَ فَتَحَرَّجْنَا مِنَ اللَّهِ أَنْ نُفْرِكَ وَقَدْ رَأَيْنَا مَنْ هُوَ أَقْوَى مِنْكَ، فَقَالَ لَهُ شُرْحَيْلُ: فَاغْدُرْنِي فَقَامَ عُمَرُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: كُنَّا اسْتَعْمَلْنَا شُرْحَيْلَ [بْنَ] حَسَنَةَ، ثُمَّ نَزَعْنَاهُ مِنْ غَيْرِ سَخْطَةَ وَجَدْتَهَا عَلَيْهِ، وَلَكِنَّا رَأَيْنَا مَنْ هُوَ أَقْوَى مِنْهُ، فَتَحَرَّجْنَا مِنَ اللَّهِ أَنْ نُفْرَهُ وَقَدْ رَأَيْنَا مَنْ هُوَ أَقْوَى مِنْهُ، فَنَظَرَ عُمَرُ مِنَ الْعَشِيِّ إِلَى النَّاسِ وَهُمْ يَلُودُونَ بِالْعَامِلِ الَّذِي اسْتَعْمِلَ، وَشُرْحَيْلُ يَجِيءُ وَحَدُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا الدُّنْيَا فَإِنَّهَا لِكَأَعٍ (٥).

٣١١٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ الْكَاتِبِ، أَنَّ

عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: لَا يُضْلِحُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا شِدَّةٌ فِي غَيْرِ تَجَبُّرٍ، وَلِينٌ فِي غَيْرِ وَهْنٍ (٦). ٩٨/١١

(١) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف.

(٣) كذا في الأصول. ووقع في المطبوع: [في العلم].

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [حدثنا].

(٥) إسناده ضعيف. فيه عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف.

(٦) إسناده ضعيف. أنظر التعليق السابق.

٣١١٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ، لِإِزَالَةِ الْجِبَالِ مِنْ مَكَانِهَا أَهْوَنُ مِنْ إِزَالَةِ مَلِكٍ مُؤَجَّلٍ^(١).

٣١١٩٥- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِصْمَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَأَتَاهَا رَسُولٌ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِهَدِيَّةٍ، فَقَالَ: أَرْسَلَ بِهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَبِلْتُ هَدِيَّتَهُ، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّسُولُ قُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَلَسْنَا مُؤْمِنِينَ وَهُوَ أَمِيرُنَا قَالَتْ أَنْتُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمُؤْمِنُونَ وَهُوَ أَمِيرُكُمْ^(٢).

٣١١٩٦- حَدَّثَنَا جَرِيرُ، عَنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ حَذَلَمٍ^(٣) قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ يَوْمٍ سَلَّمَ عَلَيَّ أَمِيرٌ بِالْكُوفَةِ بِالْإِمْرَةِ [قال: خرج المغيرة بن شعبة من القصر فعرض له رجل من كندة فسلم عليه بالإمرة]^(٤) فَقَالَ: مَا هَذَا مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَتَرَكْتُ زَمَانًا، ثُمَّ أَقْرَاهَا بَعْدُ^(٥).

٣١١٩٧- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى الْحَجَّاجِ فَلَمْ أَسْلَمْ عَلَيْهِ^(٦).

٣١١٩٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: بَلَغَ ابْنُ عُمَرَ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ بُويعَ لَهُ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ خَيْرًا رَضِينَا، وَإِنْ كَانَ شَرًّا صَبَرْنَا^(٧).

٣١١٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ:

(١) إسناده مرسل. أبو جعفر محمد بن علي لم يدرك جد أبيه عليًا ﷺ.

(٢) في إسناده عننة المغيرة بن مقسم وهو مدلس.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [حذيم] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٥) أنظر التعليق على الإسناد السابق.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) إسناده صحيح.

شَهِدَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ جَاءَ يَتَقَاضَى سَعْدًا دَرَاهِمَ أَسْلَفَهَا إِيَّاهُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ، فَقَالَ: رُدَّ هَذَا الْمَالُ، فَقَالَ: سَعْدُ: أَظُنُّكَ لَا قِيًّا شَرًّا قَالَ: رُدَّ هَذَا الْمَالُ قَالَ: فَقَالَ: سَعْدُ: هَلْ أَنْتَ [ابْنُ مَسْعُودٍ إِلَّا] عَبْدٌ مِنْ هُذَيْلٍ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَلْ أَنْتَ إِلَّا ابْنُ [حَمِينَةَ] (١) قَالَ: فَقَالَ: ابْنُ أَخِي سَعْدُ: [أَجَلُ] أَنْجُمًا لَصَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْكُمَا، فَرَفَعَ سَعْدُ يَدَيْهِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ: وَيْحَكَ، قُلْ قَوْلًا وَلَا تَلْعَنَ قَالَ: فَقَالَ: سَعْدُ: أَمَا وَاللَّهِ أَنْ لَوْلَا مَخَافَةُ اللَّهِ لَدَعَوْتُ عَلَيْكَ دَعْوَةً لَا تُخْطِئُكَ قَالَ: فَانصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ كَمَا ١٠٠/١١ هُوَ (٢).

٣١٢٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ زِيَادٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ عُثْمَانُ أَنْ يَجْلِدَ الْوَلِيدَ قَالَ لِطَلْحَةَ: قُمْ فَاجْلِدْهُ قَالَ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ مِنَ الْجَلَادِينَ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ فَجَلَدَهُ، فَجَعَلَ الْوَلِيدُ يَقُولُ لِعَلِيِّ: أَنَا صَاحِبُ مَكِينَةِ قَالَ: قُلْتُ لِزِيَادٍ: وَمَا صَاحِبُ مَكِينَةِ قَالَ: أَمْرَأَةٌ كَانَتْ يَتَحَدَّثُ إِلَيْهَا (٣).

٣١٢٠١- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ مَرْوَانَ مَعَ طَلْحَةَ يَوْمَ الْجَمَلِ، فَلَمَّا أَشْتَبَكَتِ الْحَرْبُ قَالَ مَرْوَانُ: لَا أَظْلُبُ بِتَأْرِي بَعْدَ الْيَوْمِ قَالَ: ثُمَّ رَمَاهُ بِسَهْمٍ فَأَصَابَ رُكْبَتَهُ، فَمَا رَقَا الدَّمُ حَتَّى مَاتَ قَالَ: وَقَالَ طَلْحَةُ: دَعُوهُ فَإِنَّهُ سَهْمٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ (٤).

٣١٢٠٢- حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقِيَ أَبُو بَكْرٍ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُومُ نِصْفَ النَّهَارِ وَهُوَ مُقَنَّعٌ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ، فَقَالَ: أُرِيدُ حَاجَةَ قَالَ: إِنَّ الْأَمِيرَ يُزَارُ، وَلَا يُزُورُ (٥).

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حمنة].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف جداً. فيه زياد مولى مخزوم وليس بشيء - كما قال ابن معين.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده عيينة بن أبي عمران بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: ٣١/٧.

٣١٢٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: بَلَغَنِي، أَنَّ
 ١٠١/١١ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ وَلِيَّ الْمَوْسِمِ بَلَغَهُ أَنَّ أَمِيرًا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ فَقَدَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَجَعَلَهُ يَوْمَ
 الْأَضْحَى^(١).

٣١٢٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ قَيْسُ بْنُ
 عَبَادَةَ مَعَ [علي] ^(٢) عَلِيٍّ مُقَدَّمَتَهُ، وَمَعَهُ خَمْسَةٌ آلَافٍ قَدْ حَلَقُوا رُءُوسَهُمْ بَعْدَمَا مَاتَ
 عَلِيٌّ، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَسَنُ فِي بَيْعَةِ مُعَاوِيَةَ أَبِي قَيْسٍ أَنْ يَدْخُلَ، فَقَالَ: لِأَصْحَابِهِ: مَا
 شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ جَالَدْتُمْ بِكُمْ أَبَدًا حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَخَذْتُ لَكُمْ
 أَمَانًا، فَقَالُوا: لَهُ: خُذْ لَنَا أَمَانًا، فَأَخَذَ لَهُمْ، أَنْ لَهُمْ كَذَا وَكَذَا، وَلَا يُعَاقِبُوا بِشَيْءٍ
 وَإِنِّي رَجُلٌ مِنْهُمْ، وَلَمْ يَأْخُذْ لِنَفْسِهِ [خاصة] شَيْئًا، فَلَمَّا أَرْتَحَلُوا نَحْوَ الْمَدِينَةِ
 وَمَضَى بِأَصْحَابِهِ جَعَلَ يَنْحَرُ لَهُمْ كُلَّ يَوْمٍ جَزُورًا حَتَّى بَلَغَ.

٣١٢٠٥- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ عَلِيًّا بَلَغَهُ، عَنْ
 الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ شَيْءٍ، فَقَالَ: لَنْ أَخَذْتَهُ لِاتَّبَعْتَهُ أَحْجَارُهُ^(٣).

٣١٢٠٦- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ فُلَانًا شَهِدَ عِنْدَ
 عُمَرَ قَرَدَ شَهَادَتَهُ^(٤).

٣١٢٠٧- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي
 يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ:
 ١٠٢/١١ أَذْهَبَ ابْنُ عَوْفٍ [بِبِطْنَتِكَ] لَمْ يَتَّعِضْ مِنْهَا شَيْءٌ^(٥).

٣١٢٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعَ [ابْنَ سِيرِينَ] ^(٦) رَجُلًا

(١) إسناده ضعيف. فيه إيهام من أبلغ هشام.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر لم يدرك عليًا رضي الله عنه.

(٤) إسناده مرسل. أبو جعفر لم يدرك عمر رضي الله عنه.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) وقع في الأصول: [ابن الزبير] والسياق يقتضي ما أثبتناه.

يُسَبُّ الْحَجَّاجَ، فَقَالَ: ابْنُ سِيرِينَ: إِنَّ اللَّهَ حَكَمَ عَدْلًا، يَأْخُذُ لِلْحَجَّاجِ مِمَّنْ ظَلَمَهُ
كَمَا يَأْخُذُ لِمَنْ ظَلَمَ الْحَجَّاجَ.

٣١٢٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو

الْجَحَّافِ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ ثَعْلَبَةَ قَالَ: أَتَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّةِ فَقُلْتُ: إِنَّ
رَسُولَ الْمُخْتَارِ أَتَانَا يَدْعُونَا قَالَ: فَقَالَ لِي: لَا تُقَاتِلْ، إِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ أُبْتَرُ هَذِهِ الْأُمَّةَ
أَمْرَهَا، أَوْ آتِيهَا مِنْ غَيْرِ وَجْهِهَا.

٣١٢١٠- حَدَّثَنَا فَيْصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَزْدِيِّ قَالَ: قَالَ ابْنُ

الْحَنَفِيَّةِ: رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا أَعْنَى نَفْسَهُ وَكَفَّتْ يَدَهُ وَأَمْسَكَ لِسَانَهُ وَجَلَسَ فِي بَيْتِهِ، لَهُ مَا
أَحْتَسَبَ وَهُوَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ.

٣١٢١١- حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ رَضِيِّ بْنِ أَبِي عَقِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا

عَلَى بَابِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ بِالشُّعْبِ فَخَرَجَ ابْنُ لَهُ [له] دُؤَابَتَانِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ،
١٠٣/١١ إِنَّ أَبِي يُفَرِّقُكُمْ السَّلَامَ قَالَ: فَكَأَنَّمَا كَانَتْ عَلَيَّ رُءُوسِهِمُ الطَّيْرِ قَالَ: إِنَّ أَبِي يَقُولُ:
إِنَّا لَا نُحِبُّ اللَّعَانِينَ، وَلَا الْمُفْرَطِينَ، وَلَا الْمُسْتَعْجِلِينَ بِالْقَدْرِ.

٣١٢١٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ

قَالَ: لَوْ، أَنْ عَلِيًّا أَدْرَكَ أَمْرَنَا هَذَا، كَانَ هَذَا مَوْضِعَ رَحْلِهِ، يَعْنِي الشُّعْبَ.

٣١٢١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخْرَجَ ثَلَاثُونَ كَذَابًا
مِنْهُمْ الْعَنَسِيُّ وَمُسْلِمَةُ وَالْمُخْتَارُ»^(١).

٣١٢١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي

الْجَحَّافِ، عَنْ [مُوسَى] ^(٢) بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ الْحُسَيْنُ مُنَادِيًا فَنَادَى،

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه محمد بن الحسن، وشريك وليس بالقويين، وعن عنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أبي موسى] خطأ، أنظر ترجمة موسى بن عمير الأنصاري من «التهذيب».

فَقَالَ: لَا يُقَاتِلَنَّ رَجُلٌ مَعِيَ عَلَيْهِ دِينٌ، فَقَالَ: رَجُلٌ: ضَمِنْتَ أَمْرَاتِي دِينِي، فَقَالَ [امرأة]: مَا ضَمَانَ أَمْرَاءَ قَالَ: وَنَادَى فِي الْمَوَالِي: فَإِنَّهُ بَلَّغَنِي، أَنَّهُ لَا يُقْتَلُ رَجُلٌ لَمْ يَتْرُكْ وَفَاءً إِلَّا دَخَلَ النَّارَ^(١).

٣١٢١٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ [الزُّبَيْرِ بْنِ] ^(٢) عَنِ

١٠٤/١١ عَدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ: إِيَّاكَ أَنْ تَقْتُلَ مَعَ [فتنته] ^(٣).

٣١٢١٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مِسْعَرًا يَذْكُرُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ، أَنَّ مَسْرُوقًا كَانَ يَرْكَبُ كُلَّ جُمُعَةٍ بَغْلَةً لَهُ وَيَجْعَلُنِي خَلْفَهُ فَيَأْتِي كُنَاسَةَ بِالْحِجِرَةِ قَدِيمَةً فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا بَغْلَتَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: الدُّنْيَا تَحْتَنَا.

٣١٢١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ [عَبْدِ اللَّهِ] ^(٤) الْأَصَمَّ

يَذْكُرُ، عَنِ أُمِّ رَاشِدٍ جَدَّتِهِ قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ أُمِّ هَانِيٍّ فَأَتَاَهَا عَلِيٌّ فَدَعَا لِي بِطَعَامٍ قَالَتْ: وَنَزَلْتُ فَلَقِيْتُ رَجُلَيْنِ فِي الرَّحْبَةِ فَسَمِعْتُ أَحَدَهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: بَايَعْتَهُ أَيْدِينَا وَلَمْ تَبَايِعْهُ قُلُوبُنَا قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَنْ هَذَانِ الرَّجُلَانِ قَالُوا: طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ قَالَتْ: [قال: فإني] سَمِعْتُ أَحَدَهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: بَايَعْتَهُ أَيْدِينَا وَلَمْ تَبَايِعْهُ قُلُوبُنَا، فَقَالَ: عَلِيٌّ ﴿فَمَنْ نَكَتْ فَإِنَّمَا يَنْكُتْ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتِهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ^(٥).

٣١٢١٨- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ

حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي [ابْنُ عَبَّاسٍ] ^(٦) قَالَ: أَرْسَلَنِي عَلِيٌّ إِلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ يَوْمَ

(١) إسناده ضعيف. فيه موسى بن عمير الأنصاري وقد ضعفه الدارقطني.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي(د): [الزهري بن] وفي المطبوع: [الزهري عن] والصواب ما أثبتناه- أنظر ترجمة الزبير بن عدي من «التهديب».

(٣) كذا في(م)، وفي(د): (قتيبة)، وفي المطبوع: [قصة].

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [عبد الرحمن]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمته من

«الجرح»: (٣/٢٢٤)، و«التاريخ»: (٢/٣٥٥).

(٥) في إسناده أم راشد هذه ولم أقف على ترجمة لها.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [ابن عثمان].

الْجَمَلِ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمَا: إِنَّ أَخَاكُمَا يُقْرِئُكُمَا السَّلَامَ وَيَقُولُ لَكُمَا: هَلْ وَجَدْتُمَا عَلَيَّ فِي حَيْفٍ [في حكم] (١)، أَوْ فِي أَسْتِثْنَاءٍ فِي فَيْءٍ، أَوْ فِي كَذَا؟ [أو في كذا]؟ قَالَ: فَقَالَ: الزُّبَيْرُ: لِأَوْلَىٰ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا، وَلَكِنْ مَعَ الْخَوْفِ شِدَّةُ الْمَطَامِعِ (٢).

٣١٢١٩- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ [أَبِي صَادِقٍ] (٣)، عَنْ [حَنْشٍ] (٤) الْكِنَانِيِّ، عَنْ [عَلِيمٍ] (٥) الْكِنْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: لِيُخَرَّبَنَّ هَذَا الْبَيْتَ عَلَيَّ يَدِ رَجُلٍ مِنْ آلِ الزُّبَيْرِ (٦).

٣١٢٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَجْلَحِ قَالَ: قُلْتُ لِعَامِرٍ: إِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ، أَنَّ الْحَجَّاجَ مُؤْمِنٌ، فَقَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ، أَنَّهُ مُؤْمِنٌ بِالطَّاعُوتِ [وَأَكْفَرٌ بِاللَّهِ].

٣١٢٢١- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَبَا وَائِلٍ سَبَّ دَابَّةً قَطُّ إِلَّا الْحَجَّاجَ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَإِنَّهُ ذَكَرَ بَعْضَ صَنِيعِهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَطْعِمِ الْحَجَّاجَ مِنْ ضَرِيحٍ لَا يُسْمِنُ، وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوعٍ قَالَ: ثُمَّ تَدَارَكَهَا بَعْدُ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ ذَلِكَ أَحَبَّ إِلَيْكَ، فَقُلْتُ: أَتَشْكُ فِي الْحَجَّاجِ قَالَ: وَنَعُدُّ ذَلِكَ ذَنْبًا

٣١٢٢٢- حَدَّثَنَا عُذْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) في إسناده أبو جعفر هذا وليس هو بالباقر لأنه يروي عن أبيه، عن علي بن الحسين، والباقر أبوه علي بن الحسين - ولا أدري من أبو جعفر هذا؟

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [أبي طارق] خطأ، أنظر ترجمة أبو صادق الأزدي من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حسن] خطأ، أنظر ترجمة حنش بن المعتمر من «التهذيب».

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [علم] خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٧/٤٠).

(٦) إسناده ضعيف جدًا. فيه حنش بن المعتمر وليس بالقوي، وعليم الكندي يرض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/٤٠)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

يَقُولُ قَالَ: بَلَغَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ طَلْحَةَ يَقُولُ: إِنَّمَا بَايَعْتَ وَاللَّحْجُ عَلَيَّ قَفَايَ، فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ قَالَ: فَقَالَ: أَسَامَةُ: أَمَّا اللَّحْجُ عَلَيَّ قَفَاهُ فَلَا، وَلَكِنْ بَايَعَ وَهُوَ كَارِهِ قَالَ: فَوَثَبَ النَّاسُ إِلَيْهِ حَتَّى كَادُوا أَنْ يَقْتُلُوهُ قَالَ: فَخَرَجَ صُهَيْبٌ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ، أَنَّ أُمَّ عَوْفٍ خَائِنَةٌ^(١).

٣١٢٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ أَبِي الْهُدَيْلِ، فَقَالَ: قَتَلُوا عُثْمَانَ، ثُمَّ جَاءُونِي، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَرِيكَ نَفْسُكَ.

٣١٢٢٤- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَتْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يَقُولُ: كَيْفَ أَرْجُو الشَّهَادَةَ بَعْدَ قَوْلِي: أَرَأَيْتَ [أَبَاكَ]^(٢) تَزُجْرُ زَجْرَ الْأَعْرَابِ.

٣١٢٢٥- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَتْرَةَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: أَتَيْنَا أَبِي بِنَ كَعْبٍ لِيَتَحَدَّثَ مَعَهُ، فَلَمَّا قَامَ يَمْشِي قُمْنَا لِنَمْشِي مَعَهُ، فَلَحِقَهُ عُمَرُ فَرَفَعَ عَلَيْهِ الدَّرَّةَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْلَمُ مَا تَصْنَعُ قَالَ: مَا تَرَى فِتْنَةً لِلْمُتَّبِعِ مِثْلَ لِلتَّابِعِ^(٣).

١٠٧/١١

٣١٢٢٦- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فَجَعَلَ يَذْكُرُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي، وَمَا نَزَلَ فِيهِ مِنَ الْقُرْآنِ وَيَسُبُّهُ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حُرْمَةٌ وَقَرَابَةٌ، وَكَعْبٌ سَاكِتٌ قَالَ: فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ إِلَى عَمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَمْ تَرَ أَنِّي ذَكَرْتُ مَا نَزَلَ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، فَلَمْ يَكُنْ مِنْ كَعْبٍ، فَالْتَقَى عَمَرُ كَعْبًا، فَقَالَ: أَلَمْ أُخْبِرْ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي ذَكَرَ عِنْدَكَ فَلَمْ يَكُنْ مِنْكَ قَالَ كَعْبٌ: قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَهُ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُ كَأَنَّهُ يَعْمِدُ مَسَاءَتِي [كَرِهْتُ أَنْ أَعِينَهُ عَلَى مَسَاءَتِي]^(٤) قَالَ: فَقَالَ: عَمَرُ: وَدِدْتُ

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (م)، ومهملة النقط في (أ)، وفي المطبوع، و(د): (إياك).

(٣) في إسناده سليم بن حنظلة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/٢١٢)، ولا أعلم له توثيقاً يعتد به.

(٤) زيادة من (أ)، و(م) لكن وقع في (م): [كيف إذ].

[أن] لَوْ ضَرَبْتَ أَنْفَهُ، أَوْ وَدِدْتَ [أَنِّي] لَوْ كَسَرْتَ أَنْفَهُ^(١).

٣١٢٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عُيَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ الْأَشْتَرَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ التَّقِيَّيَا، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: مَا ضَرَبْتَهُ ضَرْبَةً^{١٠٨/١١} حَتَّى ضَرَبْتَنِي حَمْسًا، أَوْ سِتًّا، ثُمَّ قَالَ: فَأَلْقَانِي [بِرَجْلِي]^(٢) ثُمَّ قَالَ: [أم] لَوْلَا قَرَابَتُكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا تَرَكْتُ مِنْكَ عُضْوًا مَعَ صَاحِبِهِ قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ، وَائْتَكَلَ أَسْمَاءُ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ أَعْطَتُ الَّذِي بَشَّرَهَا، أَنَّهُ حَيٌّ عَشْرَةَ آلَافٍ^(٣).

٣١٢٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ،

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَا عَلِمْتُ [أن] أَحَدًا أَنْتَصَفَ مِنْ شُرَيْحٍ إِلَّا أَعْرَابِيٌّ قَالَ لَهُ شُرَيْحٌ: إِنَّ لِسَانَكَ أَطْوَلَ مِنْ يَدِكَ، فَقَالَ [له] الْأَعْرَابِيُّ: أَسَامِرِيٌّ أَنْتَ فَلَا تُمَسُّ قَالَ لَهُ شُرَيْحٌ: أَقْبِلْ قَبْلَ أَمْرِكَ قَالَ: ذَاكَ أَهْلَنِي إِلَيْكَ قَالَ: فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ قَالَ لَهُ شُرَيْحٌ: إِنِّي لَمْ أَرِدْكَ بِقَوْلِي [قال]: وَلَا أَجْتَرِيْتُ عَلَيْكَ.

٣١٢٢٩- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ [شَمْرِ]^(٤) بْنِ عَطِيَّةَ، أَنَّ

ابْنَ [مِخْنَفِ]^(٥) الْأَزْدِيِّ جَلَسَ إِلَى عَلِيٍّ قَالَ: فَقَالَ لَهُ: [علي]^(٦) أَقْرَأُ، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَمَا فَرَعَ مِنْهَا حَتَّى [شق] عَلِيٌّ قَالَ: فَبَعَثَهُ إِلَى أَصْبَهَانَ قَالَ: فَأَخَذَ مَا أَخَذَ وَحَمَلَ بَقِيَّةَ الْمَالِ إِلَى مُعَاوِيَةَ^(٧).

٣١٢٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَيَّاهٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي

(١) في إسناده عبدالرحمن بن أبي ليلى، وقد اختلف في سماعه من عمر رضي الله عنه والأغلب على عدم سماعه منه.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [برجل].

(٣) إسناده مرسل. عبدالله بن عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة رضي الله عنها.

(٤) كذا في (أ)، و(م): [مسهر]، وفي (د)، والمطبوع: [شهر]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة شمر بن عطية من «التهديب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مخلف] خطأ.

(٦) زيادة من (أ)، و(م).

(٧) في إسناده حبيب بن مخنف قال ابن القطان: هو مجهول، والصحة لأبيه.

ثَابِتٌ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ يَزِيدَ الْحِمَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَى هَذَا الْمِثْبَرِ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، أَعَيْنُونِي عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّ كَانَتْ الْقَرِيئَةُ لِيُضْلِحَهَا السَّبْعَةُ، وَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ مِنْتَهِيهِ فَهَلِّمُوا حَتَّى أُقْسِمَ بَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الْقَوْمَ مَتَى نَزَلُوا بِالْقَوْمِ يَضْرِبُوا وُجُوهَهُمْ عَنْ قَرِيئَتِهِمْ^(١).

٣١٢٣١- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ قَالَ: مَرَّ عُمَرُ بِحَدِيثَةٍ، فَقَالَ: حَدِيثَةٌ: لَقَدْ جَلَسَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أُعْطِيَ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا هَذَا الرَّجُلُ^(٢).

٣١٢٣٢- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ مِينَاءَ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، وَإِنَّ إِحْدَى أَصَابِعِي فِي جُرْحِهِ [أَوْ] هَذِهِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِنِّي لَا أَخَافُ النَّاسَ عَلَيْكُمْ، إِنَّمَا [أَخَافُكُمْ] عَلَى النَّاسِ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ أَثْنَتَيْنِ تَبْرَحُوا بِخَيْرٍ مَا لَزِمْتُمُوهُمَا: الْعَدْلُ فِي الْحُكْمِ، وَالْعَدْلُ فِي الْقَسْمِ، وَإِنِّي قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى مِثْلِ مَحْرَقَةِ الْغَنَمِ إِلَّا أَنْ يَغْوَجَّ قَوْمٌ فَيَغْوَجَّ بِهِمْ^(٣).

٣١٢٣٣- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ مَرَرْنَا عَلَى أَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، فَسَأَلْنَاهُ، عَنْ مَثَلِهِ قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ، فَقَرَأْتُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ * وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ: إِنَّمَا هِيَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ [فَقُلْنَا]: أَنَّهَا لِفَيْنَا وَفِيهِمْ [فَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ]^(٤) قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ عُثْمَانُ أَنْ أَقْبَلَ، فَلَمَّا قَدِمْتُ رَكِبَنِي النَّاسُ كَأَنَّهُمْ لَمْ يَرُونِي قَبْلَ ذَلِكَ، فَسَكَوَتْ ذَلِكَ إِلَيَّ عُثْمَانُ، فَقَالَ: لَوْ أَعْتَزَلْتُ فَكُنْتُ قَرِيبًا، فَتَزَلْتُ هَذَا الْمَنْزِلَ، فَلَا

(١) في إسناده ثعلبة بن يزيد وثقه النسائي، وقال البخاري: في حديثه نظر لا يتابع في حديثه.

(٢) إسناده منقطع. الليث بن أبي سليم يروي عن التابعين وهو نفسه ضعيف.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) زيادة من (أ) و(م).

أَدْعُ قَوْلَهُ وَلَوْ أَمَرُوا عَلِيَّ عَبْدًا حَبَشِيًّا^(١).

٣١٢٣٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَفَى بِمَنْ شَكَ فِي الْحَجَّاجِ لِحَاةِ اللَّهِ.

٣١٢٣٥- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَانَ لَهُ سُمَّارٌ، فَكَانَ عَلَامَةً مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: إِذَا شِئْتُمْ.

٣١٢٣٦- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ إِذَا ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَدْ رَأَيْتَ فَتَى [يَعْمَشِي]^(٢) عَلَقَمَةً فِي عَيْنِهِ بِيَاضٍ، فَأَمَّا الشَّعْبِيُّ فَقَدْ رَأَيْتَهُ [بِعَيْنِي]^(٣) يُفْتِي فِي زَمَانِ ابْنِ زِيَادٍ.

٣١٢٣٧- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: كَانَ مُعَاذُ شَابًا آدَمَ وَصَّاحَ النَّبَايَا، وَكَانَ إِذَا جَلَسَ مَعَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَوْا لَهُ مَا يَرَوْنَ لِلْكَهْلِ^(٤).

٣١٢٣٨- ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ عَلِيٌّ مِنَ الْجَمَلِ، وَتَهَيَّأَ إِلَى صِفِّينَ اجْتَمَعَتِ النَّخْعُ حَتَّى دَخَلُوا عَلَى الْأَشْتَرِ، فَقَالَ: هَلْ فِي الْبَيْتِ إِلَّا نَحْعِي قَالُوا: لَا قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَمَدَتْ إِلَى خَيْرِهَا فَقَتَلَتْهُ، وَسَبَرْنَا إِلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَوْمٌ لَنَا عَلَيْهِمْ بَيْعَةٌ فَنَصَرْنَا عَلَيْهِمْ [بِنُكُوبِهِمْ] وَإِنَّكُمْ سَتَسِيرُونَ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ. قَوْمٌ لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِمْ بَيْعَةٌ، فَلْيَنْظُرْ أَمْرُؤُكُمْ مِنْكُمْ أَيْنَ يَضَعُ سَيْفَهُ^(٥).

٣١٢٣٩- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ قِيلَ [لِعُمَرَ]^(٦): أَكْتُبْ إِلَى جَوَانَانَ قَالَ: وَمَا جَوَانَانُ قَالُوا: خَيْرُ الْفِتْيَانِ قَالَ: أَكْتُبْ^{١١٢/١١}

(١) في إسناده زيد بن وهب وثقه ابن معين ، وغيره ، وقال يعقوب بن سفيان: في حديثه خلل كثير.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يفتينا عند].

(٣) زيادة من (م).

(٤) إسناده مرسل. الأعمش لم يدرك معاذًا ﷺ.

(٥) في إسناده الحسن بن فرات وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

(٦) كذا في (أ)، و(د)، والمطبوع ، وفي (م): [لابن عمر].

إلى شَرِّ الْفُتَيَانِ (١).

٣١٢٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: رَأَيْتَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ضَرْبَهُ الْحَجَّاجَ وَأَوْفَقَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ قَالَ: فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: [لَهُ] الْعَنِ الْكَذَّابِينَ (٢) ثُمَّ يَسْكُتُ، ثُمَّ يَقُولُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَالْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، فَعَرَفْتُ حِينَ سَكَتَ، ثُمَّ ابْتَدَأَهُمْ [فَعَرَفَهُمْ]، أَنَّهُ لَيْسَ يُرِيدُهُمْ.

٣١٢٤١- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي الْبُحْتَرِيِّ الطَّائِيِّ وَالْحَجَّاجِ يَخْطُبُ، فَقَالَ: مَثَلُ عُثْمَانَ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ تَأَوَّهَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَأْفَعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْبُحْتَرِيِّ: كَفَرَ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ.

٣١٢٤٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا كِنَانَةُ قَالَ: كُنْتُ [أَقُودُ بِصَفِيَّةَ لَتَرْدًا] (٣)، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: فَلَقِيهَا الْأَشْتَرُ فَضْرَبَ وَجْهَ [بِغْلِيهَا] (٤) حَتَّى مَالَتْ وَحَتَّى قَالَتْ: رُدُّونِي لَا يَفْضَحْنِي هَذَا (٥).

٣١٢٤٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْكُوفَةِ لِيَنْطَلِقَ بِهِ إِلَى الْحَجَّاجِ إِلَى وَاسِطٍ قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، أَوْ أَرْبَعَةٌ، فَوَجَدْنَاهُ فِي كُنَّاسَةِ الْحَشْبِ فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَبَكَى رَجُلٌ مِنَّا، فَقَالَ لَهُ سَعِيدٌ: مَا يُبْكِيكَ قَالَ: أَبْكِي لِلَّذِي نَزَلَ بِكَ مِنَ الْأَمْرِ قَالَ: فَلَا تَبْكُ

(١) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك عمر رضي الله عنه.

(٢) زاد في المطبوع: [فجعل عبد الرحمن يقول: لعن الله الكذابين]- وليست في الأصول.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أقول لصفية لتردن].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [نعلها].

(٥) في إسناده كنانة مولى صفية، لم يوثقه إلا ابن حبان، وقال الترمذي عن إسناده حديث له:

ليس إسناده بمعروف.

فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ سَبَقَ فِي عِلْمِ اللَّهِ يَكُونُ هَذَا، ثُمَّ قَرَأَ ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ * وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾.

٣١٢٤٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ ثَابِتِ

بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ عَبَّادٍ قَالَ: أَتَى الْمُخْتَارُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ بِمَالٍ مِنَ الْمَدَائِنِ وَعَلَيْهَا عَمُهُ سَعْدُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: فَوَضَعَ الْمَالَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَلَيْهِ مَقْطَعَةٌ حَمْرَاءُ قَالَ: فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَ كَيْسًا فِيهِ نَحْوُ مِنْ خَمْسِ عَشْرَةَ مِئَةً قَالَ: هَذَا مِنْ أَجُورِ الْمُؤِمِسَاتِ

قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا حَاجَةَ لَنَا فِي أَجُورِ الْمُؤِمِسَاتِ قَالَ: وَأَمَرَ بِمَالِ الْمَدَائِنِ فُرِيعَ ١١٤/١١ إِلَى بَيْتِ الْمَالِ قَالَ: فَلَمَّا أَذْبَرَ قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: وَاللَّهِ، لَوْ شَقَّ عَلَيَّ قَلْبِي لَوَجِدَ مَلَأَنَ مِنْ حُبِّ اللَّاتِ وَالْعُزَى^(١).

٣١٢٤٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنِ الْحَسَنِ،

عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ قَالَ لَقَدْ نَزَلَتْ، وَمَا نَدْرِي مَنْ يُخْلَفُ لَهَا قَالَ: فَقَالَ: بَعْضُهُمْ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَلِمَ جِئْتَ إِلَى الْبَصْرَةِ؟ قَالَ: وَيْحَكَ إِنَّا نَبِصِرُ وَلَكِنَّا لَا نَضْبِرُ^(٢).

٣١٢٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ^(٣)، عَنِ الْمُغِيرَةَ، عَنِ قُدَامَةَ بْنِ [عِتَاب] ^(٤) قَالَ:

رَأَيْتُ عَلِيًّا يَخْطُبُ فَأَتَاهُ آتٌ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكُ بَكْرَ بْنَ وَائِلٍ فَقَدْ ضَرَبَتْهَا بَنُو تَمِيمٍ بِالْكِنَاسَةِ قَالَ عَلِيٌّ هَاهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ حُطْبَتِيهِ، ثُمَّ أَنَاهُ آخَرُ، فَقَالَ: مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: آوْ، ثُمَّ أَنَاهُ الثَّالِثَةَ، أَوْ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: أَدْرِكُ بَكْرَ بْنَ وَائِلٍ فَقَدْ

(١) في إسناده ثابت بن هریمز، الذي يقال فيه - ابن هرمز كما في «التاريخ الكبير» (١٧٢/٢) - وثابت هذا بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤٥٨/٢)، ولا أعلم له توثيقاً يعتد به، وفي إسناده أيضاً عنعنة المغيرة وهو مدلس.

(٢) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك الزبير رضي الله عنه.

(٣) كذا وقع في المطبوع، والأصول، والمصنف لا يروي عن أبي عوانة إلا بواسطة كعفان - كما في الإسناد قبل السابق.

(٤) كذا هو الأقرب في (أ) وهو الصواب، وفي (م)، و(د)، والمطبوع: [غياث] خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (١٢٧/٧).

ضَرَبَتْهَا بَنُو تَمِيمٍ [بِالْكِنَاسَةِ]، فَقَالَ: أَلَا صَدَّقْتَنِي سَنَ [بِكِرِكَ]، يَا شَدَّادُ، أَذْرِكُ بَكْرَ بْنَ وَائِلٍ وَبَنِي تَمِيمٍ فَأَقْرَعُ بَيْنَهُمْ^(١).

٣١٢٤٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشِبٍ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى صَخْرٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ الْحَجَّاجُ فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ الْأَهْوَاذَ^{١١٥/١١} قَالَ لِي: مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: قُلْتُ: [مَعِيَ] مَا إِنْ أَتْبَعْتَهُ كَمَا نِي قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْتَعِينَ بِكَ عَلَيَّ بَعْضِ عَمَلِي قَالَ: قُلْتُ: إِنْ تُقْحِمْنِي أَقْتِحِمُ، وَإِنْ تَجْعَلَ [مَعِيَ] غَيْرِي خِفْتُ بِطَائِنِ السُّوءِ قَالَ: فَقَالَ الْحَجَّاجُ: وَاللَّهِ لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنْ بَطَّائِنِ السُّوءِ لَمَفْسَدَةٌ لِلرَّجُلِ قَالَ: قُلْتُ: مَا زِلْتُ [أَقْحَزُ مَذ] ^(٢) اللَّيْلَةَ عَلَيَّ فِرَاشِي مَخَافَةَ أَنْ تُقْتَلَنِي قَالَ: وَعَلَّامٌ أَقْتُلُكَ؟ أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنِّي لَا أَقْتُلُ الرَّجُلَ عَلَيَّ أَمْرٌ قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِي يُهَابُ الْقَتْلُ عَلَيَّ مِثْلِهِ.

٣١٢٤٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَّابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ لِمَرْوَانَ وَأَبْطَأَ بِالْجُمُعَةِ: تَظَلُّ عِنْدَ بَيْتِ فُلَانٍ يُرَوِّحُكَ بِالْمَرَاوِحِ وَيَسْقِيكَ الْمَاءَ الْبَارِدَ، وَأَبْنَاؤُ الْمُهَاجِرِينَ يُسَلِّقُونَ مِنَ الْحَرِّ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنِّي أَفْعَلُ وَأَفْعَلُ، ثُمَّ قَالَ: أَسْمَعُوا لِأَمِيرِكُمْ^(٣).

٣١٢٤٩- حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ [أَسَامَةَ]^(٤)، [قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ]^(٥) قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو [نُعَامَةَ]^(٦) عَمْرُو بْنُ عَيْسَى قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: اللَّهُمَّ أَذْرِكْ خَفْرَتَكَ فِي

(١) في إسناده عن عنة المغيرة وهو مدلس، وقدامة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ١٢٧)، ولا أعلم له توثيقاً يعتد به.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أتخوف]، وقحز: قلق، ووثب، واضطرب، أنظر مادة «قحز» من «لسان العرب».

(٣) في إسناده هلال بن أبي هلال وهو كما قال أبو حاتم: ليس بالمشهور.

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [سلمة] والذي يروي عنه المصنف، ويروي عنه حماد بن زيد هو ابن أسامة وليس ذلك لابن سلمة.

(٥) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [معاوية] خطأ.

عُثْمَانَ وَأَبْلَغُ الْقِصَاصِ فِي [مَدْمِيمٍ] ^(١) وَأَبْدِ عَوْرَةَ [أَعْيَنَ رَجُلٍ مِنْ] بَنِي تَمِيمٍ أَبُو
أَمْرَأَةِ الْفَرَزْدَقِ ^(٢).

١١٦/١١

٣١٢٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو
نَضْرَةَ، أَنَّ رَبِيعَةَ كَلَّمَهُ [طَلْحَةَ] ^(٣) فِي مَسْجِدِ بَنِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: كُنَّا فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ
حَتَّى جَاءَتْنَا بَيِّعَتُكَ هَذَا الرَّجُلِ، ثُمَّ أَنْتَ الْآنَ تُقَاتِلُهُ، أَوْ كَمَا قَالُوا فَقَالَ: إِنِّي
أَدْخَلْتُ [الْحَشَّ] ^(٤) وَوَضِعَ عَلَيَّ [عَنْقِي اللَّج] ^(٥) فَقِيلَ: بَايِعْ وَإِلَّا [قَتَلْنَاكَ] ^(٦) قَالَ:
فَبَايَعْتُ وَعَرَفْتُ، أَنَّهَا بَيْعَةٌ ضَلَالَةٌ قَالَ التَّمِيمِيُّ: وَقَالَ وَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: إِنَّ
مُنَافِقًا مِنْ مُنَافِقِي أَهْلِ الْعِرَاقِ جَبَلَةٌ بَنَ حَكِيمٍ قَالَ لِلزُّبَيْرِ: إِنَّكَ قَدْ بَايَعْتَ، فَقَالَ:
الزُّبَيْرُ: إِنَّ السَّيْفَ وَضِعَ عَلَيَّ، عَنْقِي فَقِيلَ لِي: بَايِعْ وَإِلَّا [قَتَلْنَاكَ] قَالَ:
فَبَايَعْتُ ^(٧).

٣١٢٥١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ نَاسًا كَانُوا عِنْدَ فُسْطَاطِ عَائِشَةَ، فَمَرَّ عُثْمَانُ إِذْ ذَاكَ بِمَكَّةَ قَالَ أَبُو
سَعِيدٍ: فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا لَعَنَهُ، أَوْ سَبَّهُ غَيْرِي، وَكَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
الْكُوفَةِ، فَكَانَ عُثْمَانُ عَلَى الْكُوفِيِّ أَجْرًا مِنْهُ عَلَى غَيْرِهِ، فَقَالَ: يَا كُوفِيُّ
[أَتَشْتَمِينِي] ^(٨) أَقْدِمُ الْمَدِينَةَ كَأَنَّهُ يَتَهَدَّدُهُ قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: عَلَيْكَ بِطَلْحَةَ قَالَ: فَاَنْطَلَقَ

١١٧/١١

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مدهم].

(٢) إسناده مرسل. أبو نعامه يروي عن التابعين.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في الأصول، وهو الصواب - كما في مادة «حشش» من «اللسان» - وكانوا يقضون

حوائجهم في البساتين، ووقع في المطبوع: [الحسن].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عنقي].

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [قاتلناك].

(٧) في إسناده أبو نضرة منذر بن مالك، ولا أظنه أدرك طلحة والزبير إنما يروي عن صغار

الصحابة رضي الله عنهم.

(٨) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أنتشهي].

مَعَهُ طَلْحَةُ حَتَّىٰ أَتَىٰ عُثْمَانَ قَالَ عُثْمَانُ: وَاللَّهِ لَا جَلْدَ لَكَ مِثَّةً قَالَ طَلْحَةُ: وَاللَّهِ لَا تَجْلِدُهُ مِثَّةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ زَانِيًا، فَقَالَ: لِأَحْرِمَتِكَ عَطَاءَكَ قَالَ: فَقَالَ طَلْحَةُ: إِنَّ اللَّهَ سَيَرزُقُهُ^(١).

٣١٢٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ جَاوَانَ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نُرِيدُ الْحَجَّ قَالَ الْأَخْنَفُ: فَانْطَلَقْتُ فَأَتَيْتُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرَانِي بِهِ وَتَرْضَيَانِي لِي، فَإِنِّي مَا أَرَىٰ هَذَا إِلَّا مَقْتُولًا، يَعْنِي عُثْمَانَ، قَالَ: نَأْمُرُكَ بِعَلِيٍّ، قُلْتُ تَأْمُرَانِي بِهِ وَتَرْضَيَانِي لِي قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَاجًّا حَتَّىٰ قَدِمْتُ مَكَّةَ، فَبَيْنَا نَحْنُ بِهَا إِذْ أَتَانَا قَتْلُ عُثْمَانَ، وَبِهَا عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، فَلَقِيْتَهَا فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرِينِي بِهِ أَنْ أَبَايَعُ؟ قَالَتْ: عَلِيٌّ، قُلْتُ: أَتَأْمُرِينَ بِهِ وَتَرْضِيْنَهُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَمَرَزْتُ عَلِيَّ بِالْمَدِينَةِ فَبَايَعْتَهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى الْبَصْرَةِ وَأَنَا أَرَىٰ، أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ اسْتَقَامَ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ أَتَانِي آتٍ، فَقَالَ: هَذِهِ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ قَدْ نَزَلُوا جَانِبَ الْحَرَبِيَّةِ قَالَ فَقُلْتُ: مَا جَاءَ بِهِمْ قَالُوا: أَرْسَلُوا إِلَيْكَ يَسْتَنْصِرُونَكَ عَلَى دَمِ عُثْمَانَ، قُتِلَ مَظْلُومًا قَالَ: فَأَتَانِي أَفْطَحُ أَمِيرٌ مَا أَتَانِي قَطُّ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ خِدْلَانَ هُوَ لَاءَ وَمَعَهُمْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ وَحَوَارِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِشَدِيدٍ، وَإِنَّ قِتَالَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [أَمْرُونِي ببيعته]^(٢) لِشَدِيدٍ وَقَالَ: فَلَمَّا أَتَيْتَهُمْ قَالُوا: جِئْنَا نَسْتَنْصِرُكَ عَلَى دَمِ عُثْمَانَ قُتِلَ مَظْلُومًا قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أُنَشِدُكَ بِاللَّهِ، أَقُلْتُ: مَا تَأْمُرِينِي فَقُلْتُ: عَلِيٌّ، فَقُلْتُ: تَأْمُرِينِي بِهِ وَتَرْضِيْنَهُ لِي قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ بَدَلٌ، فَقُلْتُ: يَا زُبَيْرُ، يَا حَوَارِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَا طَلْحَةَ، نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ: أَقُلْتُ لَكُمْ: مَنْ تَأْمُرَانِي بِهِ، فَقُلْتُمَا: عَلِيًّا، فَقُلْتُ: تَأْمُرَانِي بِهِ وَتَرْضَيَانِي لِي، فَقُلْتُمَا: نَعَمْ، فَقَالَ: بَدَلٌ قَالَ: قُلْتُ: لَا أَقَاتِلُكُمْ وَمَعَكُمْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَحَوَارِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَقَاتِلُ ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وبياض في (د)، والمطبوع.

ﷺ أَمَرْتُمُونِي بِبَيْعَتِهِ، أَخْتَارُوا مِنِّي [إحدى] ثَلَاثَ خِصَالٍ: إِمَّا أَنْ تَفْتَحُوا لِي بَابَ الْجِسْرِ فَالْحَقَّ بِأَرْضِ الْأَعَاجِمِ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِهِ مَا قَضَى أَوْ [أَنْ] الْحَقَّ بِمَكَّةَ فَأَكُونَ بِهَا حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِهِ مَا قَضَى، أَوْ [أَعْتَرِلْ] ^(١) لَكَ فَأَكُونَ قَرِيبًا، فَقَالُوا: نُرْسِلُ إِلَيْكَ، فَاتَّمَرُوا فَقَالُوا: نَفْتَحُ لَهُ بَابَ الْجِسْرِ [فِيلْحَقُ بِهِ الْمُفَارِقُ] ^(٢) وَالْخَاذِلُ، أَوْ يَلْحَقُ بِمَكَّةَ فَيَتَعَجَّلُكُمْ فِي فُرَيْسٍ وَيُخْبِرُهُمْ بِأَخْبَارِكُمْ، لَيْسَ ذَلِكَ بِرَأْيٍ، أَجْعَلُوهُ هَاهُنَا قَرِيبًا حَيْثُ تَطَاوَنَ صِمَاخُهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَاعْتَرَلَ ^{١١٩/١١} بِالْجَلْحَاءِ مِنَ الْبَصْرَةِ وَاعْتَرَلَ مَعَهُ زُهَاءُ سِتَّةِ آلَافٍ، ثُمَّ التَقَى الْقَوْمُ، فَكَانَ أَوَّلُ قِتِيلٍ طَلَحَهُ وَكَعَبُ بْنُ سَوْرٍ مَعَهُ الْمُضْحَفُ، يُذَكِّرُ هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ حَتَّى قُتِلَ بَيْنَهُمْ، وَبَلَغَ الزُّبَيْرُ [سَفْوَانَ] ^(٣) مِنَ الْبَصْرَةِ بِمَكَانٍ [الْقَادِسِيَّةَ] ^(٤) مِنْكُمْ، فَلَقِيَهُ [التَّغْرَ] ^(٥): رَجُلٌ مِنْ مُجَاشِيعٍ، فَقَالَ: أَيْنَ تَذْهَبُ يَا حَوَارِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ إِلَيَّ فَأَنْتَ فِي ذِمَّتِي، لَا يُوَصَّلُ إِلَيْكَ، فَأَقْبَلَ مَعَهُ فَأَتَى إِنْسَانَ الْأَخْنَفِ، فَقَالَ: هَذَا الزُّبَيْرُ قَدْ لَحِقَ [بِسَفْوَانَ] قَالَ: فَمَا [تَأْمَنُ] ^(٦) جَمَعَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى ضَرَبَ بَعْضُهُمْ حَوَاجِبَ بَعْضٍ بِالسُّيُوفِ، ثُمَّ لَحِقَ بَيْنَهُ وَأَهْلِهِ قَالَ: فَسَمِعَهُ عُمَيْرَةُ بْنُ جُرْمُوزٍ، وَغَوَاةٌ مِنْ غَوَاةِ بَنِي تَمِيمٍ، وَفُضَالَةٌ بْنُ حَابِسٍ، وَنُقَيْعٌ، فَارْكَبُوا فِي طَلْبِهِ فَلَقَوْهُ مَعَ التَّغْرِ، فَأَتَاهُ عُمَيْرُ بْنُ جُرْمُوزٍ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ ضَعِيفَةٌ، فَطَعَنَهُ طَعْنَةً خَفِيفَةً، وَحَمَلَ ^{١٢٠/١١} عَلَيْهِ الزُّبَيْرُ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ "ذُو الْحِمَارِ" حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ [نَائِلُهُ] نَادَى صَاحِبَهُ يَا نُقَيْعُ، يَا فُضَالَةَ، فَحَمَلُوا عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ ^(٧).

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [أعن لك].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فيلحق به المعارف].

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [صفوان].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الفارسية].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [النفر].

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وبياض في (د)، والمطبوع.

(٧) إسناده ضعيف. فيه عمر بن جवान ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

٣١٢٥٣- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَى، بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: مَارَحَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا قَتَادَةَ، فَقَالَ: «[لَأَجُزَّنَ] جُمْتُكَ». فَقَالَ لَهُ: لَكَ مَكَانَهَا [أَسِيرٌ] ^(١). فَقَالَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: «أَكْرَمَهَا»، فَكَانَ يَتَّخِذُ لَهَا [الشك] ^(٢).

٣١٢٥٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ [الْحَسَنِ] ^(٣) أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ زَوَّجَ ابْنَتَهُ فَحَلَا بِهَا، فَقَالَ لَهَا: إِذَا نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ أَوْ أَمْرٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا فَطِيعٌ فَاسْتَقْبِلِيهِ بِأَنْ تَقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ [الْحَلِيمُ] ^(٤) ١٢١/١١ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. قَالَ الْحَسَنُ بْنُ [الْحَسَنِ]: فَبَعَثَ إِلَيَّ الْحَجَّاجُ فَقُلْتُهُنَّ، فَلَمَّا مَثَلَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: لَقَدْ بَعَثْتُ [إِلَيْكَ] وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَكَ، وَلَقَدْ صِرْتُ [وَأَ مَا مِنْ أَحَدٍ] [أَكْرَمَ عَلَيَّ مِنْكَ] ^(٥) سَلَّنِي حَاجَتَكَ ^(٦).

٣١٢٥٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [نَافِعِ بْنِ عُمَرَ] ^(٧) عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ [ابن الزبير] ^(٨) لِعُمَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: كَلَّمْتُ هَؤُلَاءَ - لِأَهْلِ الشَّامِ - رَجَاءً أَنْ يَرُدَّهُمْ ذَاكَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ الْحَجَّاجُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ: أَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ، فَلَا تَسْمَعُوا مِنْهُ شَيْئًا،

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أسر].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [السر]، والحديث في إسناده يحيى بن عبد الله بن

أبي قتادة بيض له ابن حاتم في «الجرح»: ١٦٠/٩، ولا أعلم له توثيقاً يعتد به.

(٣) وقع في الأصول: [أبي الحسن]، والصواب ما أثبتناه كما مر في الدعاء، وانظر ترجمة

الحسن بن الحسن من «التهذيب» وقد تكرر هذا في سياق الأثر.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الحكيم].

(٥) سقطت من الأصول، وقد مضى في الدعاء بإثباتها.

(٦) في إسناده الحسن بن الحسن بن علي ولم أجد له توثيقاً يعتد به.

(٧) وقع في الأصول، والمطبوع: [نافع عن ابن عمر] وهو خطأ ظاهر والصواب ما أثبتناه،

انظر ترجمة نافع بن عمر من «التهذيب».

(٨) كذا في (أ)، و(م)، ووقع في (د)، والمطبوع: [الزبير]، وابن أبي مليكة إنما يروي عن ابن

فَقَالَ: عُبَيْدٌ: وَنَحْكُمُ، لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾^(١)

٣١٢٥٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي لَسْتُ لَهُمْ بِإِمَامٍ.

٣١٢٥٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ [فَإِذَا السَّلَاحَ]^(٢) فَجَعَلَ يَقُولُ: لَقَدْ أَغْظَمْتُمْ الدُّنْيَا، حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ^(٣).

٣١٢٥٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْجُعْفِيُّ قَالَ: أَرْسَلَ الْحَجَّاجُ إِلَى سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: لَا تَوَّمَّ قَوْمَكَ، وَإِذَا رَجَعْتَ [فَاسْتَبِ عَلِيًّا]^(٤) قَالَ: قُلْتُ: سَمِعَا وَطَاعَةً.

٣١٢٥٩- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: ذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ، أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ زَمَنَ الْمُخْتَارِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، فَظَلَى وَجْهَهُ بِطَلَاءٍ، وَشَرِبَ دَوَاءً، فَلَمْ يَأْتِيهِمْ فَتَرَكُوهُ.

٣١٢٦٠- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ دُرَيْحٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ كَتَبَتْ عَائِشَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ مَنْ يَعْمَلُ بِسَخَطِ اللَّهِ يُعَدُّ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ ذَمًّا^(٥)

٣١٢٦١- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْتُ حُجْرَ بْنَ عَدِيٍّ وَهُوَ يَقُولُ: بَيْنَعْتِي لَا أُقِيلُهَا، وَلَا أُسْتَقِيلُهَا، سَمِعْتُ اللَّهَ وَالنَّاسَ، يَعْتَنِي بِقَوْلِهِ الْمُغِيرَةَ.

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فأدى السلام].

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام الشيخ الكوفي.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فاستب علينا].

(٥) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عائشة رضي الله عنها كما قال أبو حاتم.

١٢٣/١١ ٣١٢٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: كَتَبَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ عَيْبَ عُثْمَانَ فَقَالُوا: مَنْ يَذْهَبُ بِهِ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: عَمَّارُ: أَنَا، فَذَهَبَ بِهِ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَرَأَهُ قَالَ: أَرْغَمَ اللَّهُ بِأَنْفِكَ، فَقَالَ: عَمَّارُ: وَبِأَنْفِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَرَ قَالَ: فَقَامَ وَوَطْنَهُ حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهِ قَالَ: وَكَانَ عَلَيْهِ [تَبَانٌ] ^(١) قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ [إِلَيْهِ] الزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ فَقَالَا لَهُ: أَخْتَرُ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ تَعْفُو، وَإِمَّا أَنْ تَأْخُذَ الْأَرْضَ، وَإِمَّا أَنْ تَقْتَصَّ قَالَ: فَقَالَ: عَمَّارُ: لَا أَقْبَلُ مِنْهُنَّ شَيْئًا حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ قَالَ: ذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ [لِحَسَنِ] بْنِ صَالِحٍ، فَقَالَ: مَا كَانَ عَلَى عُثْمَانَ أَكْبَرَ مِمَّا صَنَعَ ^(٢).

٣١٢٦٣- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ [عَنْ أَبِي حِيَانَ] ^(٣) عَنْ حَمَادٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي رَاهِمٍ: إِنَّ [الْكَتَبَ] ^(٤) يَجِيءُ مِنْ قِبَلِ [فِتْنَةٍ فِيهَا] ^(٥) الْبَاطِلُ وَالْكَذِبُ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ أُحَدِّثَ جَلِيسِي أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا بَلْ أَنْصِتُ.

٣١٢٦٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ: ذَهَبْتُمْ بِالْدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: لَكُمْ أَمْوَالٌ تَصَدَّقُونَ مِنْهَا وَتَصِلُونَ مِنْهَا، وَلَيْسَتْ لَنَا أَمْوَالٌ قَالَ: لِدِرْهَمٍ [يَأْخُذُهَا] أَحَدُكُمْ فَيَضَعُهُ فِي حَقِّ أَفْضَلٍ مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ [يَأْخُذُهَا] أَحَدُنَا [غَيْضًا مِنْ فَيْضٍ] ^(٦) وَلَا يَجِدُ لَهَا مَسًّا ^(٧) ١٢٤/١١

(١) كذا في (أ)، و(د)، وهي مشتبهة في (م) وأبهمت على محقق المطبوع والتبان: السراويل الصغير الذي يستر العورة.

(٢) إسناده مرسل. سالم بن أبي الجعد لم يدرك هؤلاء ﷺ.

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الليث].

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [قتيبة فيه].

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عنيفا من قبض].

(٧) إسناده مرسل. إسرائيل لم يدرك عثمان ﷺ.

٣١٢٦٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ سَعْدِ كَلَامٍ قَالَ: فَتَنَاوَلَ رَجُلٌ خَالِدًا، عِنْدَ سَعْدٍ قَالَ سَعْدٌ: [مه] (١) إِنَّ مَا بَيْنَنَا لَمْ يَبْلُغْ دِينَنَا (٢)

٣١٢٦٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ سَالِمًا قَالَ: كَانَ عُمَرُ إِذَا نَهَى النَّاسَ، عَنْ شَيْءٍ جَمَعَ أَهْلَ بَيْتِهِ، فَقَالَ: إِنِّي نَهَيْتُ النَّاسَ [عَنْ] كَذَا وَكَذَا، [وَأَنَّ] النَّاسَ لَيَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ نَظَرَ الطَّيْرِ إِلَى اللَّحْمِ، وَأَيْمُ اللَّهِ، لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْكُمْ فَعَلَهُ إِلَّا أَضَعَفَتْ لَهُ الْعُقُوبَةُ ضِعْفَيْنِ (٣)

٣١٢٦٧- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كَانَ أَبِي يَسْمَعُ الْخَادِمَ يَسُبُّ الشَّاةَ فَيَقُولُ: تَسْبِينُ شَاةٍ تَشْرِبِينَ مِنْ لَبَّيْهَا.

٣١٢٦٨- حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعَهُ يَقُولُ: قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: أَكْتُبُ إِلَيْ بِسْمَةِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ: إِنَّكَ إِنْ عَمِلْتَ بِمَا عَمِلَ عُمَرُ فَأَنْتَ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ، إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ مِثْلُ زَمَانِ عُمَرَ، وَلَا رِجَالٍ مِثْلُ رِجَالِ عُمَرَ.

٣١٢٦٩- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ وَاقِدٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: (١١/١٢٥) سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ وَهُوَ سَاجِدٌ فِي الْكَعْبَةِ نَحْوَ الْحَجَرِ وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا يُسَوِّطُ (٤)

٣١٢٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِيَّاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ قَالَ: كُنْتُ نَازِلًا عِنْدَ عُمَرِ بْنِ التُّعْمَانِ بْنِ مَقْرِنٍ، فَلَمَّا حَضَرَ رَمَضَانَ جَاءَ رَجُلٌ بِالْفَنِيِّ دِرْهَمٍ مِنْ قِبَلِ مُضَعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: إِنَّ الْأَمِيرَ يُفْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: إِنَّا لَمْ نَدْعُ قَارِنًا شَرِيفًا إِلَّا وَقَدْ

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من سمع سالمًا.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عثمان.

وَصَلَ إِلَيْهِ مِنَّا مَعْرُوفٌ، فَاسْتَعَنَ بِهِدَيْنٍ عَلَى نَفَقَةِ شَهْرِكَ هَذَا، فَقَالَ: عَمْرُو: أَقْرَأُ عَلَى الْأَمِيرِ السَّلَامَ وَقُلْتُ: إِنَّا وَاللَّهِ مَا قَرَأْنَا الْقُرْآنَ نُرِيدُ بِهِ الدُّنْيَا، وَرَدَّهُ عَلَيْهِ.

٣١٢٧١- حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ

أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَابْنُ عُمَرَ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ وَابْنَاهُ

عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، وَقَدْ خَطَبَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوْسُفَ النَّاسَ، فَقَالَ: أَلَا إِنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ

نَكَسَ كِتَابَ اللَّهِ، نَكَسَ اللَّهُ قَلْبَهُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَلَا إِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِيَدِكَ، وَلَا

بِيَدِهِ، فَسَكَتَ الْحَجَّاجُ هَنِيهَةً - إِنَّ شِئْتَ قُلْتَ طَوِيلًا، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ لَيْسَ بِطَوِيلٍ

١٢٦/١١ - ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا [و] كُلَّ مُسْلِمٍ، وَإِيَّاكَ أَيُّهَا الشَّيْخُ، [إِنَّ هُوَ

نَفَعَكَ] ^(١) قَالَ: فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَضْحَكُ، فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ: أَمَا إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ الَّتِي

فِيهَا الْفَضْلُ أَنْ أَقُولَ: كَذَبْتُ ^(٢).

٣١٢٧٢- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ كَامِلِ بْنِ [عَنْ] ^(٣) حَبِيبٍ قَالَ: كَانَ

الْعَبَّاسُ أَقْرَبَ شَحْمَةَ أُذُنٍ إِلَى السَّمَاءِ ^(٤)

٣١٢٧٣- حَدَّثَنَا قَيْصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ [بْنُ] ^(٥) أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْوَلِيدِ

بْنِ الْعِزَّارِ قَالَ: بَيْنَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ إِذْ رَأَى الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ

مُقْبِلًا، فَقَالَ: هَذَا أَحَبُّ أَهْلِ الْأَرْضِ إِلَى أَهْلِ السَّمَاءِ ^(٦).

٣١٢٧٤- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ قَالَ: قُلْتُ

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أنه يفعل].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) وقع في الأصول: [بن] خطأ، إنما هو كامل بن العلاء عن حبيب بن أبي ثابت - أنظر

ترجمتهما من «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل. حبيب لم يدرك العباس رضي الله عنه.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) والمطبوع: [عن]، ويونس بن أبي إسحاق يروي عن الوليد

مباشرة.

(٦) إسناده مرسل. الوليد بن العيزار من صغار التابعين لم يدرك عمراً رضي الله عنه.

لِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: إِنَّكَ قَادِمٌ عَلَى الْحَجَّاجِ فَانظُرْ مَاذَا تَقُولُ، لَا تَقُلْ مَا يَسْتَجِلُّ بِهِ دَمَكَ قَالَ: إِنَّمَا يَسْأَلُنِي كَافِرٌ أَنَا أَوْ مُؤْمِنٌ، فَلَمْ أَكُنْ لِأَشْهَدَ عَلَيَّ نَفْسِي بِالْكَفْرِ وَأَنَا لَا أَدْرِي أَنْجُو مِنْهُ أَمْ لَا.

٣١٢٧٥- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ النُّعْمَانِ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَى مُعَاوِيَةَ: الزَّمِ الْحَقَّ يَلْزَمَكَ الْحَقُّ^(١).

٣١٢٧٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: نَسْتَعِينُ بِقُوَّةِ الْمُنَافِقِ وَإِئْتَمَهُ عَلَيْهِ^(٢).

٣١٢٧٧- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنِ ابْنِ شُبْرَمَةَ قَالَ: سَمِعْتُ الْفَرَزْدَقَ يَقُولُ: كَانَ ابْنُ حِطَّانَ مِنْ أَشْعَرِ النَّاسِ.

٣١٢٧٨- حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حَمْرَةَ أَبِي عُمَارَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: مَالِكٌ وَلِلشُّعْرِ قَالَ: هَلْ يَسْتَطِيعُ الْمَصْدُورُ إِلَّا أَنْ يَنْفِثَ.

٣١٢٧٩- حَدَّثَنَا عَفَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنَا [سُلَيْمٌ بْنُ أَحْضَرَ]^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ: كَانَ مُسْلِمٌ بْنُ يَسَارٍ أَرْفَعَ عِنْدَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْ [الْحَسَنِ]^(٤) حَتَّى خَفَّ

مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ وَكَفَّ الْآخَرَ، فَلَمْ يَزَلْ أَبُو سَعِيدٍ فِي غُلُوِّ مِنْهَا وَسَقَطَ الْآخَرُ. ٣١٢٨٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ [ثُوبَانَ]^(٥)

قَالَ: أَخْبَرَ عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُنْفِذُ صَاحِبِ الْحَجَّاجِ، أَنَّ الْحَجَّاجَ لَمَّا

(١) إسناده مرسل. المعتمر لم يدرك من أدرك عمر رضي الله عنه.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عمران بن حدير السدوسي وهو مجهول كما قال ابن المديني.

(٣) وقع في الأصول: [سليمان بن أخضر]، وفي المطبوع: [سليمان بن أحضر]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وسقطت من (د)، وفي المطبوع: [أبي سعيد].

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [نوف] خطأ، أنظر ترجمة عبد الرحمن بن ثابت

بن ثوبان من «التهذيب».

قَتَلَ سَعِيدَ بْنِ جُبَيْرٍ مَكَثَ ثَلَاثَ لَيَالٍ يَقُولُ: مَالِي وَلِسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

٣١٢٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: بَيْنَا شَاعِرٌ يَوْمَ صَفِينٍ يُنْشِدُ هِجَاءَ لِمَعَاوِيَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: وَعَمَّارٌ يَقُولُ [الزق بالعجوزين] ^(١) قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، تَقُولُ هَذَا وَأَنْتُمْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تَجْلِسَ فَاجْلِسْ، وَإِنْ شِئْتَ [أَنْ] تَذْهَبَ فَاذْهَبْ ^(٢).

٣١٢٨٢- حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ حَبِيبِ [بْنِ] ^(٣) الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرِو يَقُولُ: رَحِمَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ، أَرَادَ دَنَانِيرَ الشَّامِ، رَحِمَ اللَّهُ مَرْوَانَ أَرَادَ دَرَاهِمَ الْعِرَاقِ ^(٤)

٣١٢٨٣- حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَتَبَ زِيَادٌ إِلَى الْحَكَمِ بْنِ عَمْرِو الْغِفَارِيِّ وَهُوَ عَلَى خُرَاسَانَ، أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ أَنْ يُضْطَفَى لَهُ [الصَّفْرَاءُ وَالْبَيْضَاءُ] فَلَا تُقَسَّمُ بَيْنَ النَّاسِ ذَهَبًا، وَلَا فِضَّةً، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بَلَّغْنِي كِتَابُكَ، تَذَكَّرُ، أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَتَبَ أَنْ يُضْطَفَى لَهُ الْبَيْضَاءُ وَالصَّفْرَاءُ، وَأَنِّي وَجَدْتُ كِتَابَ اللَّهِ قَبْلَ كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّهُ وَاللَّهُ: لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا عَلَى عَبْدِ، ثُمَّ أَتَقَى اللَّهُ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مَخْرَجًا، وَالسَّلَامُ [عَلَيْكَ] ^(٥)، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: أَعْدُوا عَلَى مَالِكُمْ، فَعَدُوا فَقَسَمَهُ بَيْنَهُمْ.

٣١٢٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَا بَالُ الزُّبَيْرِ كَأَنَّهُ رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أَدْرَكَهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَلَقَمْتُهُ،

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الرق لفجورين].

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه شريك النخعي وهو سيء الحفظ، وعبدالله بن سلمة قال عمرو بن مرة: كان يحدثنا فنعرف، وننكر كان قد كبر.

(٣) زيادة لا بد منها سقطت من الأصول، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عليكم].

عَنَّا^(١).

٣١٢٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [أَبِي شِرَاعَةَ]^(٢) عَنْ عَبْدِ بَنِ نَسِيٍّ قَالَ: ذَكَرُوا الشُّعْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرُوا أَمْرَ الْقَيْسِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَذْكُورٌ فِي الدُّنْيَا مَذْكُورٌ فِي الْآخِرَةِ: حَامِلٌ لِقِوَاءِ الشُّعْرِ فِي جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، أَوْ قَالَ: «فِي النَّارِ»^(٣).

٣١٢٨٦- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُنَيْدَةَ بْنِ خَالِدِ الْخَزَاعِيِّ قَالَ: أَوَّلُ رَأْسٍ أُهْدِيَ فِي الْإِسْلَامِ رَأْسُ ابْنِ الْحُمُقِ.

٣١٢٨٧- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْجُوَيْرِيَةِ الْجَرَمِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ صَارَ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ يَوْمَ [الْجَازِرِ]^(٤) فَالْتَقَيْتَنَا، فَهَبَتِ الرِّيحُ عَلَيْهِمْ فَأَذْبَرُوا فَقَتَلْنَاهُمْ عَشِيَّتَنَا وَلَيْلَتَنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا قَالَ: فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابْنَ الْأَشْتَرِ: قَتَلْتُ الْبَارِحَةَ رَجُلًا وَإِنِّي وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبًا، وَمَا أَرَاهُ إِلَّا ابْنَ مَرْجَانَةَ، شَرَقَتْ رِجْلَاهُ وَعُغْرَبَ رَأْسُهُ، أَوْ شَرَقَ رَأْسُهُ وَعُغْرَبَتْ رِجْلَاهُ قَالَ: فَانْطَلَمْتُ فَإِذَا هُوَ وَاللَّهِ هُوَ.

٣١٢٨٨- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ الْمِنْهَالِ الْغَنَوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْجَهْمِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَلَغَ عَلِيًّا [عِنِّي] شَيْءٌ فَضَرَبَنِي^(٥) أَسْوَأَ ظَلَا، ثُمَّ بَلَغَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَيْهِ فَأَرْسَلَ رَجُلَيْنِ يُفْتَشَانِ مَنْزِلَهُ، فَوَجَدَا الْكِتَابَ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ وَهُوَ مِنَ الْعَشِيرَةِ: إِنَّكَ مِنَ الْعَشِيرَةِ فَاسْتُرْ عَلِيًّا قَالَ: فَأَتَيْتَا عَلِيًّا فَأَخْبَرَاهُ قَالَ: فَرَكِبَ عَلِيٌّ وَرَكِبَ أَبِي، فَقَالَ لِأَبِي: أَمَا إِنَّا [فَتَشْنَا عَلَيْهِ] ذَلِكَ فَوَجَدْنَاهُ بِاطِلًا قَالَ: مَا ضَرَبَنِي فِيهِ أَبْطَلُ^(٥).

(١) إسناده منقطع. عبد الله بن محمد يروي عن صغار التابعين.

(٢) كذا في (م)، وفي (أ)، و(د)، والمطبوع بالسین المهملة خطأ، أنظر ترجمته من «فتح الباب» لابن مندة: (٣٨٣٣).

(٣) إسناده مرسل. عبادة بن نسي من التابعين.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) المطبوع: [الحاذر].

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه أبو الجهم ثوير بن أبي فاخته القرشي وهو ضعيف الحديث متروك.

٣١٢٨٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ إِذَا رَأَى الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ: وَيَحْكُ يَا مُغِيرَةَ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ قَطُّ إِلَّا حَشِيتُ^(١)

٣١٢٩٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ وَنَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ فَقَدْتُمْ مِنْ بَيْتِ مَالِكُمُ اللَّيْلَةَ مِائَةَ أَلْفٍ لَمْ يَأْتِنِي بِهَا كِتَابٌ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ^(٢).

٣١٢٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُنْذِرُ الثُّورِيِّ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ: اتَّفَقُوا هَذِهِ الْفِتْنَ فِإِنَّهُ لَا يَسْتَشْرِفُ إِلَيْهَا أَحَدٌ إِلَّا اسْتَبَقْتُهُ، أَلَا إِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَهُمْ أَجَلٌ وَمُدَّةٌ، لَوْ أَجْمَعَ مَنْ فِي الْأَرْضِ أَنْ يُزِيلُوا مُلْكَهُمْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يَأْذُنُ فِيهِ، أَسْتَطِيعُونَ أَنْ تُزِيلُوا هَذِهِ الْجِبَالَ.

٣١٢٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْتَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: بَعَثَنِي سَعْدٌ أَقْسِمُ بَيْنَ الرَّبِيرِ وَخَبَابِ أَرْضًا، فَتَرَامِيَا بِالْجَنْدَلِ فَرَجَعْتُ فَأُخْبِرْتُ سَعْدًا ذَلِكَ، فَضَحِكَ حَتَّى ضَرَبَ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ فِي الْأَرْضِ مِثْلُ هَذَا الْمَسْجِدِ، أَوْ قَالَ: مَا يَزِيدُ عَلَيْهِ قَالَ: فَهَلَا رَدَدْتَهُمَا^(٣)

٣١٢٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شَيْبَانَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ [عَلِيٍّ]^(٤) بِنِ حَاتِمِ قُدَّمَ إِلَيْهِ لَحْمٌ جَدَاوِلًا فَقَالَ: أَنْهَشُوا نَهْشًا.

٣١٢٩٤- حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث أبا الضحى.

(٢) في إسناده عبد الله بن سنان الأسدي، وقد وثقه ابن معين.

(٣) في إسناده أبو بكر بن عمرو، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣٤١/٩) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) كذا وقع في الأصول، والمطبوع، ولا أعلم من يسمي كذلك، ولعله عدي بن حاتم الصحابي.

بُويَع لِعَلِيِّ أَتَانِي، فَقَالَ: إِنَّكَ أَمْرٌ مُحَبَّبٌ فِي أَهْلِ [الشَّامِ] ^(١)، وَقَدْ أَسْتَعْمَلْتُكَ عَلَيْهِمْ فَبَسِرْ إِلَيْهِمْ قَالَ: فَذَكَرْتُ الْقَرَابَةَ وَذَكَرْتُ [الصَّهْرَ] ^(٢)، فَقُلْتُ: أَمَا بَعْدُ: فَوَاللَّهِ لَا أَبَايُكَ قَالَ: فَتَرَكَنِي وَخَرَجَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَاءَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى أُمَّ كُثُومٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا وَتَوَجَّهَ إِلَى مَكَّةَ فَاتَى عَلِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ قَدْ تَوَجَّهَ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَنْفِرِ النَّاسَ قَالَ: فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُعْجَلُ حَتَّى يُلْقِيَ رِدَاءَهُ فِي، عَنِّي بَعِيرِهِ قَالَ: وَأَتَيْتُ أُمَّ كُثُومٍ فَأَخْبِرْتِ، فَأَرْسَلْتِ إِلَى أَبِيهَا: مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعُ؟ قَدْ جَاءَنِي الرَّجُلُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ وَتَوَجَّهَ إِلَى مَكَّةَ، فَتَرَجَعَ النَّاسُ ^(٣).

٣١٢٩٥- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ [شَابُورٍ] ^(٤) عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنَّا نَفْخَرُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعَةٍ: بِفَقِيهِنَا وَقَاصِنَا وَمُؤَدِّنَا وَقَارِئِنَا، فَفَقِيهِنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُؤَدِّنَا أَبُو مَحْدُورَةَ، وَقَاصِنَا عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَقَارِئِنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ.

٣١٢٩٦- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ [شَابُورٍ]، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لَمَّا أَجْمَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى هَدْمِهَا خَرَجْنَا إِلَى مَنَى نَنْتَظِرُ الْعَذَابَ، يَعْنِي هَدْمَ الْكَعْبَةِ.

٣١٢٩٧- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ [ابْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ] ^(٥) قَالَتْ: دَخَلَ ابْنُ عُمَرَ الْمَسْجِدَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ مَضْلُوبٌ، فَقَالُوا لَهُ: هَذِهِ أَسْمَاءُ، فَأَتَاهَا فَذَكَرَهَا وَوَعَّظَهَا، وَقَالَ: إِنَّ الْجَنَّةَ لَيْسَتْ بِشَيْءٍ، وَإِنَّمَا الْأَرْوَاحُ عِنْدَ اللَّهِ، فَاصْبِرِي وَاحْتَسِبِي، فَقَالَتْ: مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الصَّبْرِ وَقَدْ أَهْدَيْتِ رَأْسُ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا إِلَيَّ بَغْيًا مِنْ بَعَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ^(٦).

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [السماء].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [النهب].

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في (أ)، ووقع في (م)، و(د)، والمطبوع بالسين المهملة خطأ، أنظر ترجمته من «التهديب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [منصور عن صفية عن أمها] وصفية بنت شيبة يروي عنها ابنها منصور بن عبد الرحمن، ولا تروي عن أمها.

(٦) إسناده صحيح.

٣١٢٩٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: أَتَيْتَ أَسْمَاءَ بَعْدَ قَتْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَتْ: بَلَّغْنِي أَنَّهُمْ صَلَبُوا عَبْدَ اللَّهِ مُنْكَسًا وَعَلَّقُوا مَعَهُ الْهَرَّةَ، وَاللَّهُ لَوَدِدْتُ أَنِّي لَا أَمُوتُ حَتَّى يُدْفَعَ إِلَيَّ فَأَغْسَلَهُ، وَأَحْنَطَهُ، وَأَكْفُنَهُ، ثُمَّ أَدْفِنَهُ، فَمَا لَبِثُوا أَنْ جَاءَهُ كِتَابُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنْ يُدْفَعَ إِلَيْهِ قَالَ: فَأَتَيْتُ بِهِ أَسْمَاءَ فَعَسَلْتُهُ وَحَنْطَنُهُ وَكَفَّنْتُهُ، ثُمَّ دَفَنْتُهُ^(١).

٣١٢٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى أَسْمَاءَ قَبْلَ قَتْلِ عَبْدِ اللَّهِ بِعَشْرِ لَيَالٍ وَأَسْمَاءُ وَجِعَةٌ، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ تَجِدِينِي؟ قَالَتْ: وَجِعَةٌ قَالَ: إِنَّ فِي الْمَوْتِ لِعَافِيَةً [قَالَتْ: لَعَلَّكَ تَشْمِتُ]^(٢) بِمَوْتِي، فَلذَلِكَ تَتَمَّنَاهُ فَلَا [تَفْعَلُ] قَوَالِهِ مَا أَشْتَهِي أَنْ أَمُوتَ حَتَّى يَأْتِيَ عَلَيَّ أَحَدٌ طَرِيقِيكَ، إِمَّا أَنْ تُقْتَلَ فَأَحْتَسِبُكَ، وَإِمَّا تَطْهَرُ فَتَقَرُّ عَيْنِي، فَإِيَّاكَ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْكَ حِطَّةٌ، لَا تُؤَافِقُكَ فَتَقْبَلَهَا كِرَاهَةً الْمَوْتِ قَالَ: وَإِنَّمَا، عَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ لِيُقْتَلَ فَيُحْزِنَهَا ذَلِكَ^(٣).

٣١٣٠٠- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ الْحَجَّاجَ حِينَ قَتَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ جَاءَ بِهِ إِلَى مَنَى فَصَلَبَهُ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: أَنْظَرُوا إِلَيَّ هَذَا شَرِّ الْأُمَّةِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ جَاءَ عَلَيَّ بَعْلَةً لَهُ فَذَهَبَ لِيُذْنِبَهَا مِنَ الْجِدْعِ فَجَعَلْتُ تَنْفِرُ، فَقَالَ لِمَوْلَاهَا: وَنَحَكَ حُذِّ بِلِجَامِهَا فَأَذْنَبَهَا قَالَ: فَرَأَيْتَهُ أَذْنَابًا فَوَقَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَهُوَ يَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ، إِنْ كُنْتُ لَصَوَامًا قَوَامًا، وَلَقَدْ أَفْلَحَتْ أُمَّةٌ أَنْتَ شَرُّهَا^(٤).

٣١٣٠١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافِ

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [قال: لعلك تشمتيني].

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده صاعد بن برام جد خلف، ولم أقف على ترجمة له.

قَالَ: حَدَّثَنِي [الْبُرَيْدِيُّ] (١) الَّذِي جَاءَ بِرَأْسِ الْمُخْتَارِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَلَمَّا وَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: مَا حَدَّثَنِي كَغُبِّ بِحَدِيثِ إِلَّا رَأَيْتَ مُضْدَاقَهُ غَيْرَ هَذَا، فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي، أَنَّهُ يَقْتُلُنِي رَجُلٌ مِنْ تَقِيفٍ، أَرَانِي أَنَا الَّذِي قَتَلْتَهُ (٢).

٣١٣٠٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ يَعْلَى بْنِ حَزْمَةَ قَالَ: تَكَلَّمَ الْحَجَّاجُ يَوْمَ عَرَفَةَ بِعَرَفَاتٍ فَأَطَالَ الْكَلَامَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَلَا إِنَّ الْيَوْمَ يَوْمٌ ذَكَرَ [فَمَا مَضَى] (٣) الْحَجَّاجُ قَالَ: فَأَعَادَهَا عَبْدُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: يَا نَافِعُ نَادِ بِالصَّلَاةِ، فَتَزَلَّ الْحَجَّاجُ (٤).

٣١٣٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا قَيْسٌ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَلَا تُخْبِرُونِي عَنْ مَنْزِلِكُمْ هَذَيْنِ؟ وَمَعَ هَذَا إِنِّي [لَأَسْأَلُكُمَا] وَإِنِّي لَأَبَيِّنُ فِي وَجُوهِكُمَا أَيَّ الْمَنْزِلَيْنِ خَيْرٌ قَالَ: فَقَالَ لَهُ جَرِيرٌ: أَنَا أَخْبِرُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَّا أَحَدَ الْمَنْزِلَيْنِ فَأَذْنَى نَخْلَةٍ بِالسَّوَادِ إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ، وَأَمَّا الْمَنْزِلُ الْآخَرُ فَأَرْضُ فَارِسٍ، وَ[غَلْثَهَا] (٥) وَحَرَّهَا وَ[بِقَهَا] (٦) يَعْنِي: الْمَدَائِنَ قَالَ: فَكَذَّبَنِي عَمَارٌ، فَقَالَ كَذَّبْتَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَكْذَبُ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَلَا تُخْبِرُونِي، عَنْ أَمِيرِكُمْ هَذَا [أَمْجَزِيءٌ هُوَ؟ قُلْتَ: لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِمَجَزِيءٍ وَلَا كَافٍ] (٧) وَلَا عَالِمٌ بِالسِّيَاسَةِ، فَعَزَلَهُ وَبَعَثَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ (٨).

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [البريدي].

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام البريدي.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [فما مضى].

(٤) في إسناده يعلى بن حرملة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣٠٢/٩)، ولا أعلم له توثيقاً يعتد به.

(٥) كذا في (م)، وغير واضحة في (أ)، وفي (د)، والمطبوع: [عليها]، والغلت: الخلط ومنه خلط البر بالشعير.

(٦) كذا في الأصول، ولم يقرأها في المطبوع.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أهجري هو؟ قلت: والله لا هو بهجري ولا كان].

(٨) إسناده صحيح.

٣١٣٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ [حَسَنًا] (١) قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمَا سَعْدٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَمْسِرْ بَيْنَهُمَا، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: لَقَدْ أُجِيبَ فِينَا سَعْدٌ (٢).

٣١٣٠٥- حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: ذَكَرْتُ الْأَمْراءَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ [فَانْتَرَك] (٣) فِيهِمْ رَجُلٌ فَتَطَاوَلَ حَتَّى مَا أَرَى فِي الْبَيْتِ أَطْوَلَ مِنْهُ، فَسَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: يَا هَذَا [هَذَا هَذَا] لَا تَجْعَلْ نَفْسَكَ فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ، فَتَقَاصَرَ حَتَّى مَا رَأَيْتَ فِي الْقَوْمِ أَقْصَرَ مِنْهُ (٤).

٣١٣٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ أَبُو كُرَيْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ الْخُلَفَاءَ وَحُبَّ النَّاسِ تَغْيِيرَهُمْ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَوْ وُلِّيَ النَّاسَ، صَاحِبُ هَذِهِ السَّارِيَةِ مَا رَضُوا بِهِ، يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ (٥).

٣١٣٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْجَحَّافِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: إِنَّ حُمَةَ كَحُمَةَ الْعَقْرَبِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَالْحَقُوا بِعَمَّتِكُمْ النَّخْلَةَ، يَعْنِي السَّوَادَ (٦).

٣١٣٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: سَتَكُونُ عَكْرَةَ (٧).

٣١٣٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَّاسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [حسرا].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [فانترك]، وفي المطبوع: [فانوبوك].

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده مرسل. الأعمش لم يدرك ابن عمر رضي الله عنه.

(٦) في إسناده شريك النخعي وهو سيء الحفظ.

(٧) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روى عن علي رضي الله عنه.

قَالَ: أَتَى مُضْعَبُ بْنُ الرَّبِيعِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَهُوَ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ، فَقَالَ: ابْنُ [أَخِيكَ] مُضْعَبُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: صَاحِبُ الْعِرَاقِ؟ قَالَ: نَعَمْ، جِئْتُكَ لَأَسْأَلَكَ، عَنْ قَوْمٍ خَلَعُوا الطَّاعَةَ وَسَفَكُوا الدَّمَاءَ وَخَنُوا الْأَمْوَالَ فَقَتَلُوا فَعَلِبُوا فَدَخَلُوا قَصْرًا فَتَحَصَّنُوا فِيهِ، ثُمَّ سَأَلُوا الْأَمَانَ فَأَعْطَوْهُ، ثُمَّ قَتَلُوا قَالَ: وَكَمْ الْعِدَّةُ؟ قَالَ: خَمْسَةَ آلَافٍ قَالَ: فَسَبَّحَ ابْنُ عُمَرَ عِنْدَ ذَلِكَ، وَقَالَ: وَاللَّهِ يَا ابْنَ الرَّبِيعِ، لَوْ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى مَا شِئْتَ لِلرَّبِيعِ فَذَبَحَ مِنْهَا فِي [عِدَاةٍ] خَمْسَةَ آلَافٍ [أَكُنْتُ تَرَاهُ مُسْرِفًا] (١) قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَتَرَاهُ إِسْرَافًا فِي بَهَائِمٍ لَا تَدْرِي مَا اللَّهُ، وَتَسْتَحِلُّهُ مِمَّنْ هَلَّلَ اللَّهُ يَوْمًا وَاحِدًا (٢).

٣١٣١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كُنَاسَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الرَّبِيعِ، إِيَّاكَ وَالْإِلْحَادَ فِي حَرَمِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيُلْحَدُ فِيهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ لَوْ، أَنَّ ذُنُوبَهُ نُوزِنُ بِذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ عَلَيْهِ» فَانظُرْ لَا تَكُونَهُ (٣).

٣١٣١١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ الرَّبِيعِ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ أَبْتَلَيْنَا بِمَا [قَدْ] تَرَوْنَ، فَمَا أَمَرْنَاكُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ فِيهِ طَاعَةٌ فَلَنَا عَلَيْكُمْ فِيهِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَمَا أَمَرْنَاكُمْ مِنْ أَمْرِ لَيْسَ اللَّهُ فِيهِ طَاعَةٌ فَلَيْسَ لَنَا عَلَيْكُمْ فِيهِ طَاعَةٌ، وَلَا نِعْمَةٌ عَيْنٍ (٤).

٣١٣١٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ خَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ ابْنَ أَخِيكُمْ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ قَدْ جَمَعَ مَالًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُقَسِّمَهُ بَيْنَكُمْ، فَحَضَرَ النَّاسُ فَقَامَ

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أكنت تراه مسرفًا].

(٢) في إسناده ابن كناسة، ضعفه أبو حاتم، ووثقه جماعة.

(٣) أنظر التعليق السابق.

(٤) إسناده صحيح.

الْحَسَنُ، فَقَالَ: إِنَّمَا جَمَعْتَهُ لِفَقْرَائِكُمْ، فَقَامَ نِصْفُ النَّاسِ [ثُمَّ كَانَ] أَوَّلَ مَنْ أَخَذَ مِنْهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ (١)

٣١٣١٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ قَالَ: لِيُقْتَلَنَّ الْحُسَيْنُ ظُلْمًا، وَإِنِّي لَأَعْرِفُ تُرْبَةَ الْأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ فِيهَا قَرِيبًا مِنَ النَّهْرَيْنِ (٢)

٣١٣١٤- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ السُّلَمِيِّ قَالَ: جَاءَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَجَلَسَ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: ضَعْمَهَا فَإِنَّهَا لَا تَضْلُحُ لِيَسِيرَ (٣)

٣١٣١٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: وَفَدْتُ إِلَى عُمَرَ فَفَضَّلَ أَهْلَ الشَّامِ عَلَيْنَا فِي الْجَائِزَةِ فَقُلْنَا لَهُ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ، أَجَزِعْتُمْ أَنِّي فَضَّلْتُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الشَّامِ فِي الْجَائِزَةِ لِيُعَدَّ شَقَّتِهِمْ، فَقَدْ آتَرْتُمْكُمْ بِابْنِ أُمِّ عَبْدِ (٤)

٣١٣١٦- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ مُنْذِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ فَرَأَيْتَهُ يَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ وَيَنْفُخُ، فَقَالَتْ لَهُ أَمْرَأَتُهُ: مَا يَكْرِيكَ مِنْ أَمْرِ عَدُوِّكَ هَذَا ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا بِي عَدُوٌّ اللَّهُ هَذَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، وَلَكِنْ بِي مَا يُفْعَلُ فِي حَرَمِهِ عَدَا قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ تَعَلَّمُ أَنِّي كُنْتُ أَعْلَمُ مِمَّا عَلَّمْتَنِي، أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهَا قَتِيلًا يُطَافُ بِرَأْسِهِ فِي الْأَمْصَارِ، أَوْ فِي الْأَسْوَاقِ.

(١) في إسناده عن عنته أبي إسحاق، وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد إختلاطه.

(٢) إسناده ضعيف، فيه هاني بن هاني وهو مجهول، وانظر التعليق السابق.

(٣) في إسناده عمرو بن مرة السلمي، وغالب ظني أنه الهمداني فقد روي عنه الأعمش، ولا أدري أسمع من كعب رضي الله عنه أم لا.

(٤) في إسناده أبو خالد هذا، قال: ابن أبي حاتم يقال: له صحبة، وقال ابن معين: لا أعرفه، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٣٦٥/٩).

٣١٣١٧- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَطْلُبُ الشَّرْفَ وَالْعِلْمَ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ عَلَيْهِ حُلَّةٌ جَمِيلَةٌ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيَّ مُنْكَبِي عُمَرَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ^(١).

٣١٣١٨- حَدَّثَنَا يَعْلىُّ بْنُ عُيَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا حَصَرَ عُثْمَانَ أَتَى عَلِيٌّ طَلْحَةَ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرُهُ إِلَى وَسَائِدِ ١٤١/١١ فِي بَيْتِهِ، فَقَالَ: أُنشِدُكَ اللَّهَ لِمَ رَدَدْتَ النَّاسَ، عَنْ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: طَلْحَةُ: حَتَّى يُعْطُوا الْحَقَّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ^(٢).

٣١٣١٩- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ [أَوْ^(٣)] ابْنِ أَخِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ الْمُخْتَارَ وَهُوَ يَقُولُ: مَا بَقِيَ مِنْ عِمَامَةِ عَلِيٍّ إِلَّا [زِرَاعَانِ] حَتَّى يَجِيءَ [قَالَ] قُلْتُ لِمَ تُفِضُ النَّاسَ؟ قَالَ: دَعَنِي أَتَأَلَّفُهُمْ.

٣١٣٢٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْدَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُيَيْدَةَ يَقُولُ يَوْمَ الْجَمَلِ. إِنَّا كُنَّا قَدْ دَاهَنَّا فِي أَمْرِ عُثْمَانَ فَلَا نَجِدُ بُدًّا مِنَ الْمُبَالِغَةِ^(٤).

٣١٣٢١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْدَةَ، عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمَّا كَانَ الصُّلْحُ بَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَرَادَ الْحَسَنُ الْخُرُوجَ، يَعْنِي إِلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا أَنْتَ بِالَّذِي يَذْهَبُ حَتَّى يَخْطُبَ النَّاسَ قَالَ الشَّعْبِيُّ: فَسَمِعْتَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ أَكْبَسَ الْكَيْسِ الثَّقَلَيْنِ، وَإِنَّ أَعْجَزَ الْعَجْزِ الْفُجُورُ، وَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ الَّذِي اخْتَلَفْتُ فِيهِ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ حَتَّى كَانَ لِي فَتْرَتُهُ لِمُعَاوِيَةَ، أَوْ حَقٌّ كَانَ

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده حكيم بن جابر، وقد وثقه ابن معين، والنسائي.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، (و)، وفي المطبوع: [عن].

(٤) أنظر التعليق السابق.

لَا مِرْيَ أَحَقُّ بِهِ مِنِّي، وَإِنَّمَا فَعَلْتُ هَذَا لِحَقِّنِ دِمَائِكُمْ وَإِن أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ
١٤٢/١١ إِلَى حِينٍ^(١).

٣١٣٢٢- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ
أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ مُغْيِرَةٍ وَوَمَانَ.

٣١٣٢٣- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنِ [السَّمِيطِ]^(٢) عَنْ كَعْبٍ
قَالَ: لِكُلِّ زَمَانٍ مُلُوكٌ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَيْرًا بَعَثَ فِيهِمْ مُصْلِحِيهِمْ، وَإِذَا أَرَادَ
اللَّهُ بِقَوْمٍ شَرًّا بَعَثَ فِيهِمْ مُتْرَفِيهِمْ.

٣١٣٢٤- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضْلِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَيْسِرَةَ قَالَ: كَانَ يَمُرُّ
عَلَيْهِ الْعَلَامُ، أَوْ الْجَارِيَةُ مِمَّنْ يُخْرِجُهُ الْحَجَّاجُ إِلَى السَّوَادِ فَيَقُولُ. مَنْ رَبُّكَ؟
فَيَقُولُ: اللَّهُ، فَيَقُولُ: مَنْ نَبِيِّكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ [رَسُولَ اللَّهِ ﷺ]، قَالَ: فَيَقُولُ وَاللَّهِ
الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، لَا أَجِدُ أَحَدًا يُقَاتِلُ الْحَجَّاجَ إِلَّا قَاتَلَتْ مَعَهُ الْحَجَّاجَ.

٣١٣٢٥- حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ [عَنِ]^(٣) يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، أَنَّهُ رَأَى
رَجُلًا أَنْحَارَ، فَقَالَ: حَرُّ النَّارِ أَشَدُّ مِنْ حَرِّ السَّيْفِ.

٣١٣٢٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
١٤٣/١١ بَنَ أَبِي لَيْلَى يُحَضِّضُ النَّاسَ أَيَّامَ الْجَمَاجِمِ.

٣١٣٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجَرِيرِيِّ عَنِ [أَبِي الْعَلَاءِ]^(٤) قَالَ: قَالُوا
لِمُطَرِّفٍ: هَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بُنُ الْأَشْعَثِ قَدْ أَقْبَلَ، فَقَالَ: مُطَرِّفٌ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتَنِي

(١) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [السميط]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة سميط
السدوسي من «التهذيب».

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [بن] والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في الفتن- ما ذكر في
الآجال، وفي الجهاد في الفرار من الزحف.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [العلاء] خطأ، أنظر ترجمة أبي العلاء يزيد بن
عبد الله بن الشخير من «التهذيب».

أَمْرَانِ: لَيْتِنِ ظَهَرَ لَا يَقُومُ اللَّهُ دِينِنِ، وَلَيْتِنِ ظَهَرَ عَلَيْهِ لَا يَزَالُوا أُذِلَّةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

٣١٣٢٨- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: أَخْبَرَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ،

أَنَّ قَاضِيًا مِنْ قُضَاةِ أَهْلِ الشَّامِ أَتَى عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، رَأَيْتَ رُؤْيَا

أَفْطَعْتَنِي قَالَ: وَمَا رَأَيْتَ قَالَ: رَأَيْتَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ يَقْتَتِلَانِ، وَالنُّجُومَ مَعَهُمَا

بِضْفَيْنِ قَالَ: فَمَعَ أَيُّهُمَا كُنْتَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْقَمَرِ عَلَى الشَّمْسِ، فَقَالَ: عُمَرُ

﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾ فَأَنْطَلِقُ

فَوَاللَّهِ لَا تَعْمَلُ لِي عَمَلًا أَبَدًا قَالَ عَطَاءٌ: فَبَلَّغْنِي، أَنَّهُ قُتِلَ مَعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ صِفِّينَ^(١)

٣١٣٢٩- حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمٍ، فَقَامَ:

الْحَجَّاجُ فِي الْعِيدِ الْأَوَّلِ: فَقَالَ مَنْ شَاءَ أَنْ يُجْمَعَ مَعَنَا فَلْيُجْمِعْ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ

يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ، وَلَا حَرَجَ، فَقَالَ أَبُو الْبَحْتَرِيِّ وَمَيْسَرَةُ: مَا لَهُ قَاتَلَهُ اللَّهُ، مِنْ أَيْنَ^(١/١٤٤)

سَقَطَ عَلَى هَذَا.

٣١٣٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ قَالَ:

رَأَى إِبْرَاهِيمَ أَمِيرَ حُلْوَانَ [يَمُرُّ بِدَوَابِهِ]^(٢) فِي زَرْعٍ [قَوْمٍ] فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: الْجَوْرُ فِي

الطَّرِيقِ خَيْرٌ مِنَ الْجَوْرِ فِي الدِّينِ.

٣١٣٣١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ

عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِي، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: لِإِنْ كَانَ أَبُو بَكْرٍ،

وَعَمْرُ تَرَكََا هَذَا الْمَالَ وَهُوَ يَجِلُّ لَهُمَا مِنْهُ شَيْءٌ لَقَدْ غُبْنَا وَنَقَصَ رَأْيُهُمَا، وَلَعَمْرُ اللَّهُ

[مَا]^(٣) كَانَا لِمَعْبُوتَيْنِ، وَلَا نَاقِصِي الرَّأْيِ، وَلَكِنْ كَانَا أَمْرَيْنِ مُحْرَمٌ عَلَيْهِمَا مِنْ

هَذَا الْمَالِ الَّذِي أَصَبْنَا بَعْدَهُمَا لَقَدْ هَلَكْنَا وَأَيْمُ اللَّهِ مَا جَاءَ الْوَهْمُ إِلَّا مِنْ قِبَلِنَا^(٤)

(١) إسناده ضعيف جداً. عطاء بن السائب روى ابن فضيل عنه تخاليف كثيرة، وفيه أيضاً إيهام

من روي عنه.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، سقط من (د)، وفي المطبوع: [يسير].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [إن].

(٤) في إسناده عبد الملك بن عمير، وهو كما قال أحمد: مضطرب الحديث جداً.

٣١٣٣٢- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قَالَ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ أَمِيرًا عَلَى مِصْرَ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةَ وَعَمَرُو بْنُ الْعَاصِ بِكِتَابٍ فَأَغْلَطَا لَهُ فِيهِ وَشَتَمَاهُ وَأَوْعَدَاهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمَا بِكِتَابٍ لِأَنَّ [يُقَارِبُهُمَا] (١) وَيُطْمَعُهُمَا فِي نَفْسِهِ قَالَ: فَلَمَّا أَتَاهُمَا الْكِتَابَ كَتَبَا إِلَيْهِ بِكِتَابٍ [لَأَنَّ] يَذْكُرَانِ فَضْلَهُ وَيُطْمَعَانِيهِ فِيمَا قَبْلَهُمَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِمَا بِجَوَابِ كِتَابَيْهِمَا الْأَوَّلِ يُغْلِظُ فَلَمْ يَدَعْ شَيْئًا إِلَّا قَالَهُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: لَا وَاللَّهِ مَا نُطِيقُ نَحْنُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ، وَلَكِنْ تَعَالَ نَمُكِّرُ بِهِ عِنْدَ عَلِيٍّ قَالَ: فَبَعَثْنَا بِكِتَابَيْهِ الْأَوَّلِ إِلَى عَلِيٍّ قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ: عَدُوُّ اللَّهِ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ فَأَعَزَلَهُ، فَقَالَ عَلِيُّ: وَنَحْنُكُمُ أَنَا وَاللَّهِ أَعْلَمُ هِيَ [وَاللَّهِ] إِحْدَى فِعْلَاتِيهِ، فَأَبَوْا إِلَّا عَزَلَهُ فَعَزَلَهُ، وَبَعَثَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ لَهُ قَيْسُ [بِنِ سَعْدٍ]: أَنْظِرْ مَا أَمْرُكَ بِهِ، إِذَا كَتَبَ إِلَيْكَ مُعَاوِيَةُ بِكَذَا وَكَذَا فَارْتَبِ إِلَيْهِ بِكَذَا، وَإِذَا صَنَعَ بِكَذَا فَاصْنَعْ كَذًا، وَإِيَّاكَ أَنْ تُخَالَفَ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ، وَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَيْكَ إِنْ فَعَلْتَ قَدْ قَتِلْتُ، ثُمَّ أَدْخِلْتُ [فِي] جَوْفِ حِمَارٍ فَأَحْرِقْتُ بِالنَّارِ قَالَ: فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِ (٢)

٣١٣٣٣- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: مَا عَلِمْتُ، أَنَّ عَلِيًّا أَتَاهُمْ فِي قَتْلِ عُثْمَانَ حَتَّى يُبِيعَ، فَلَمَّا بُيِعَ أَتَاهُمُ النَّاسُ (٣) ١٤٦/١١

٣١٣٣٤- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ بِنِ عَبَادَةَ: لَوْلَا أَنَّ يَمُكِّرَ الرَّجُلُ حَتَّى يَفْجُرَ لَمَكَّرْتُ بِأَهْلِ الشَّامِ مَكْرًا يَضْطَرِبُونَ يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ (٤)

٣١٣٣٥- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِي مَعْدَانَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ:

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يغاربهما].

(٢) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك ذلك.

(٣) إسناده مرسل. كسابقه.

(٤) إسناده ظاهر الإرسال، ولا أدري أسمع ابن سيرين من قيس رضي الله عنه أم لا.

شَهِدْتُ الْحَسَنَ وَمَالِكَ بْنَ دِينَارٍ وَمُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ وَسَعْدًا يَأْمُرُونَ بِقِتَالِ الْحَجَّاجِ مَعَ ابْنِ الْأَشْعَثِ، فَقَالَ: الْحَسَنُ: إِنَّ لِلْحَجَّاجِ عُقُوبَةً جَاءَتْ مِنْ السَّمَاءِ فَلْيَسْتَقْبِلْ عُقُوبَةَ اللَّهِ بِالسَّيْفِ.

٣١٣٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ الْجَمِيرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْقُرَشِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَ جَارِيَةً لِلتَّلَذُّذِ فَلْيَتَّخِذْهَا بَرَبْرِيَّةً، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَهَا لِلْوَلَدِ فَلْيَتَّخِذْهَا فَارِسِيَّةً، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَهَا لِلخِدْمَةِ فَلْيَتَّخِذْهَا رُومِيَّةً.

٣١٣٣٧- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي [غنية] (١)، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: أَنَا أَوَّلُ الْمُلُوكِ (٢).

٣١٣٣٨- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ ١٤٧/١١ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا زِلْتُ أَظْمَعُ فِي الْخِلَافَةِ مُنْذُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مُعَاوِيَةُ، إِنَّ مَلَكَتْ فَأَحْسِنُ (٣)

١٤٨/١١

[تم كتاب الأُمراء والحمد لله رب العالمين] (٤)

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عتبة] خطأ، أنظر ترجمة عبد الملك بن حميد بن أبي غنية من «التهديب».

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام الشيخ المدني.

(٣) إسناده ضعيف. عبد الملك بن عمير مضطرب الحديث جدًا، وعامة روايته عن التابعين ولا أظنه سمع معاوية ﷺ.

(٤) كذا ثبت عنوان الكتاب في جميع الأصول.